



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
المركز الجامعي لميلة
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

المرجع : / 2014

قسم : علوم إقتصادية
ميدان : علوم اقتصادية، التجارة و علوم التسيير
الشعبة: علوم إقتصادية
التخصص : بنوك

مذكرة بعنوان:

واقع قروض الإستغلال في البنوك التجارية ودورها في تمويل الإستثمار المحلي

دراسة حالة: بنك الفلاحة والتتية الريفية

مذكرة مكتملة لنيل شهادة الليسانس في علوم الإقتصادية (ل.م.د)
تخصص " بنوك "

إشراف الأستاذ (ة):

برني ميلود

إعداد الطلبة:

- بسمة بولعجين
- عماد يسعد
- فايزة زواق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

« الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم له،

ما في السموات والأرض من ذا الذي يشفع عنده، إلا

بإذنه، يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء

من علمه، إلا بما شاء وسع كرسيه السموات والأرض

ولا يؤده، حفظهما وهو العلي العظيم...»

صدق الله العظيم

البقرة: الآية 200.

شكر و عرفان

الحمد لله الذي أنعم علينا بالعلم وجعلنا من الذين يسيرون على دربه إذ وفقنا في أنجاز هذا العمل الذي نأمل أن يكون شمعة من شموع العلم

جزيل الشكر و الإحترام و التقدير للأستاذ الفاضل و المتواضع الأستاذ
المشرف " برني ميلود "

الذي ما تأخر علينا في عون أو مشورة و ما بخل علينا بجهد و عطاء
ويسر إلينا طريق البحث و المعرفة

كما لا ننسى كل من قالوا لنا نعم فلولاها ما إمتلأت النفس بالثقة وإلى
كل من قالوا لنا لا فلولاها ما صح عزم أو صح سبيل

إهداء

الهي لا يطيب الليل الا بشكرك ولا يطيب النهار الا بطاعتك ولا تطيب اللحظات الا بذكرك ولا تطيب الآخرة الا بعفوك
ولا تطيب الجنة الا برويتك يا ذا الجلال والاکرام

الى من بلغ الرسالة و ادى الامانة ونصح الامة الى نبي الرحمة ونور العالمين الى خير المرسلين سيدنا محمد
صلى الله عليه وسلم .

الى من كلفه الله بالهبة والوقار الى من احمل اسمه بكل افتخار اسال الله ان يمد في عمره ليرى ثمارا قد حان
قطفها بعد طول انتظار ابي العزيز ستبقى كلماتك نجوم اهتدي بها اليوم و في الغد والى الابد .

الى من سهرت الليالي وتحلت بالحب والتفاني الى من كان حنانها بلسم جراحي ودعاؤها سر نجاحي الى ضوء
عيوني امي الحبيبة والغالية اطال الله في عمرها .

الى احبائي ورفقاء حياتي الى اخوتي واخواتي ايوب حسام نادية واحلام اسال الله عزوجل ان يوفقهم في حياتهم
الدراسية والمهنية ويكللها بالنجاح . اطال الله في اعمارهم.

كما اهدي هذا العمل الى كل اعمامي وعماتي واولادهم و الى كل اخوالي واولادهم و اخص بالذكر جدي احمد
وخالتي وبناتها الى كل من يحمل لقب يسعد و كعوش و الى كل من هو بعيد عن العين لكنه قريب من القلب وفقهم
الله جميعا في حياتهم.

الى كل زملاء و اصدقاء الدراسة و اخص بالذكر عبد الرحيم ناصر. ناصر.

نوارى. السعدي . علي. احمد. حسين. حسام والآخرين

الى من ساعدني في انجاز هذه المذكرة الزميلتين فايذة بسمه

الى كل اساتذة معهد العلوم الاقتصادية خاصة الاستاذ المشرف *برني ميلود*

الى كل من يطلع على هذه المذكرة

عماد

اهدي ثمرة جهدي المتواضع الى من قال فيهما الرحمن الاهداء

الله..... اخفض لهما جناح الذل من الرحمة..... الله

الى التي احن قلبها عليا والتي رافقتني بدعائها الكبير امي امي امي الي الذ

ي لم يبخل عليا بالنفس والنفيس الذي كان لي سندا طوال حياتي ابي الحنون الي

اخوتي الاعزاء صابر وكوكا وسعاد و سميحة والمدللة رانيا واخي الكبير سمير والى

الكتاكت اولاد اخوتي:صهيب ،أدم ،عبد النور ،معتصم بالله

الي التي كانت زميلتي واعز صديقاتي فايذة

الى كل الاقارب من قريب وبعيد الى كل الاصدقاء خاصة صغاء و اسما و اسمهان الى

الصديقتين العزيزتين حنان وخديجة

الى الاستاذ برني ميلود

الى كل من ذكرهم قلبي ولم يذكرهم قلمي

بسمه

الإهداء

الحمد لله الذي انار لي طريقي وكان لي خير عون في كل خطوة خطوتها في حياتي وان اردت ان احمده تعالى اذكره خير الذكر " سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم " واصلي واسلم على الحبيب قدوة المسلمين والسراج المنير حبيب الامة المصطفى عليه افضل الصلاة والسلام

اهدي هذا العمل المتواضع الى من ارضعتني لبن الحنان وسقتني ماء الحياة الى من تطيب ايامي بقربها ويسعد قلبي بهنائها امي امي الى الروح الطاهرة الذي علمني الحياة ومعانيها الذي اوصاني بالدراسة قبل موته ابي رحمة الله عليه الى الاخوة الاعزاء فريد لمياء ولىلى

الى رفيق دربي وحياتي شرف الدين وكل عائلته خاصة الوالد الغالية والاب الحنون والاخوة سوسو نهى وشيماء و هزار الى الخالة وزوجها العزيزان وابنائهم ايمن و اسلام و اية الى كل الاصدقاء خاصة بسمة ومروة وحنان ورحمة وكل الاهل والاقارب من قريب وبعيد الى كل الذين لم يذكرهم قلبي

الى الذين اناروا طريقي اساتذتي الكرام

الى استاذي الذي لم يبخل علينا بعلمه الاستاذ

برني ميلود

فايز

الفهرس

| | |
|---|-------|
| شكر وعرفان..... | I |
| الإهداء | IV-II |
| فهرس المحتويات..... | V |
| فهرس (الجدول، الأشكال، الملاحق)..... | VI |
| المقدمة..... | أ-ج |
| الفصل الاول :عموميات حول الاستثمار..... | 01 |
| تمهيد..... | 02 |
| <u>المبحث الاول :ماهية الاستثمار و طبيعته</u> | 03 |
| المطلب الاول :تعريف الاستثمار و مبادئه | 03 |
| المطلب الثاني :اهمية الاستثمار و اهدافه | 05 |
| المطلب الثالث :انواع الاستثمار و ادواته..... | 08 |
| المطلب الرابع :محددات الاستثمار ومخاطره | 10 |
| <u>المبحث الثاني :الاستثمار المحلي</u> | 14 |
| المطلب الاول :تعريف الاستثمار المحلي و مبادئه | 14 |
| المطلب الثاني :خصائص الاستثمار المحلي | 16 |
| المطلب الثالث :مزايا و عيوب الاستثمار المحلي..... | 17 |

| | |
|---------|--|
| 18..... | المطلب الرابع :دوافع الاستثمار المحلي و سياسات تشجيعه |
| 20..... | <u>المبحث الثالث:اساليب تمويل الاستثمارات</u> |
| 20..... | المطلب الاول:القرار الاستثماري |
| 23..... | المطلب الثاني :مصادر تمويل الاستثمار |
| 25..... | المطلب الثالث :مراحل تمويل المشروع الاستثماري |
| 28..... | الخلاصة..... |
| 29..... | الفصل الثاني :قروض الاستغلال في البنوك التجارية |
| 30..... | تمهيد |
| 31..... | <u>المبحث الأول : عموميات حول القروض المصرفية</u> |
| 31..... | المطلب الأول : مفهوم القروض أهميتها و مزاياها |
| 33..... | المطلب الثاني : وظائف القروض المصرفية و مصادرها |
| 34..... | المطلب الثالث : أنواع القروض المصرفية..... |
| 37..... | <u>المبحث الثاني : سياسة و إجراءات منح القروض المصرفية</u> |
| 37..... | المطلب الاول : السياسة الإقتراضية و العوامل المحدد لها |
| 38..... | المطلب الثاني : إجراءات و معايير منح القروض..... |
| 42 | المطلب الثالث : مخاطر القروض المصرفية و الإعتبارات الواجب مراعاتها عند منح القرض |
| 46..... | <u>المبحث الثالث : واقع قروض الإستغلال</u> |

| | |
|---------|--|
| 46..... | المطلب الأول : تعريف القروض الإستغلال وتصنيفاته |
| 49..... | المطلب الثاني : أهمية قروض الإستغلال |
| 50..... | المطلب الثالث : آليات منح قروض الإستغلال |
| 60..... | الخلاصة |
| 61..... | الفصل الثالث :دراسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية |
| 62..... | تمهيد |
| 63..... | <u>المبحث الاول :تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR</u> |
| 63..... | المطلب الاول :نشأة و تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR |
| 64..... | المطلب الثاني :مهام و اهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية |
| 64..... | المطلب الثالث :الهيكل التنظيمي للبنك |
| 66.... | <u>المبحث الثاني :عموميات حول الوكالة المعنية بالدراسة "وكالة شلغوم العيد 833"</u> |
| 66..... | المطلب الاول :تعريف بالوكالة |
| 67..... | المطلب الثاني :الهيكل التنظيمي للوكالة |
| 69..... | <u>المبحث الثالث :دراسة ملف قرض الاستغلال</u> |
| 69..... | المطلب الاول :بطاقة فنية و خطوات دراسة ملف قرض الاستغلال |
| 75..... | المطلب الثاني :الحليل المالي لملف القرض و خلاصة الدراسة |
| 76..... | الخلاصة |
| 78..... | الخاتمة |

قائمة المراجع.....

قائمة الاشكال

| الصفحة | عنوان الشكل | رقم الشكل |
|--------|--|-----------|
| 14 | المنحنى يمثل مخاطر الاستثمار الكلية | 01 |
| 41 | خطوات منح القرض | 02 |
| 62 | الهيكل التنظيمي للبنك | 03 |
| 68 | مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة شلغوم العيد | 04 |
| 72 | المستويات التي يمر بها طلب القرض للاستغلال | 05 |

قائمة الجداول

| الصفحة | عنوان الجدول | رقم الجدول |
|--------|--|------------|
| 04 | مقارنة بين الاستثمار والمضاربة والمقامرة | 01 |
| 23 | مزايا وعيوب حقوق الملكية | 02 |
| 24 | مزايا وعيوب الاقتراض | 03 |

قائمة الملاحق

| عنوان الملحق | رقم الملحق |
|------------------|------------|
| طلب الائتمان | 01 |
| تكوين ملف القرض | 02 |
| حساب تقرير زيارة | 03 |

| | |
|--|----|
| ملخص المعلومات التي جمعها من مصادر احاديث المراجعين التنفيذيين | 04 |
| وثيقة دراسة المالية لملف القرض | 05 |
| اتفاقية القرض | 06 |
| ملاحظة لجنة الخزينة و الائتمان | 07 |

الملخص:

يتعرض هذا البحث إلى الاستثمار وهو عملية اقتصادية مدروسة له أهمية كبير حيث تسعى الدولة لقيام بالمشاريع الاستثمارية المحلية من أجل تنمية الاقتصادية وذلك عن طريق تطوير اساليب تمويل الاستثمار منها القروض البنكية خاصة قروض الاستغلال وتكمن أهميتها في سد العجز في الخزينة لتنفيذ المشاريع وتوسيعها، وهناك بعض الشروط والاعتبارات يجب التقيد بها لمنح قرض الإستغلال وذلك لضمان نجاح عملية الإقراض من جهة ونجاح تنفيذ المشروع من جهة أخرى كما يلعب بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منح قروض الاستغلال لتمويل المشاريع الاستثمارية المحلية خاصة القطاع الفلاحي والزراعي وكذا قطاعات الأخرى .

وفي هذا الإطار جاءت إشكالية البحث كالآتي:

مامدى نجاح قروض الاستغلال في تمويل المشاريع المحلية في ظل القيود التي تفرضها البنوك التجارية ؟

الكلمات المفتاحية: المشاريع الإستثمارية، الإستثمار المحلي، البنوك التجارية، القروض المصرفية، قروض الإستغلال.

المقدمة

المقدمة

يجمع كافة المتعاملين الاقتصاديين على أن البنوك تمثل عامل كابحا للاستثمار وتظل منخفضة لمصاحبة المشاريع الاستثمارية لاسيما في مجال قروض الاستغلال مما يعرض المشاريع الاستثمارية لهاجس الاختناق المالي والموت البطيء وبين فائض السيولة النقدية الغير المستقلة المودعة لدى البنوك وتقديراتها المرتبطة بتقدير مخاطر الإقراض، وتبقى المؤسسات والمشاريع معلقة إلى حين توقيع الرقابة.

حيث يوضح رئيس رابطة المستثمرين الجزائريين في أن الإشكال الحقيقي يطرح حاليا في مجال قروض الاستغلال حيث توجد المؤسسات المنتجة والمستثمرة في مرحلة حرجة في وقت تتردد البنوك في مصاحبتهامضيفا بأن مشاريع التوسيع والاستغلال لتزويد الآلة الإنتاجية للمؤسسات والمشاريع الاستثمارية تواجه في الجزائر مشاكل عديدة تكبح تطور العديد من المشاريع الاستثمارية وتؤدي إلى تعطيل المشاريع المنتجة مشيرا إلى أن المستثمرين في علاقته مع البنوك يواجه هاجس توقف النشاط في مرحلة الاستغلال وهي من بين أهم المراحل وأكثرها حساسية.

في هذا الإطار يمكن أن نطرح الإشكالية التالية: مامدى نجاح قروض الاستغلال في تمويل المشاريع المحلية في ظل القيود التي تفرضها البنوك التجارية ؟

ومن أجل تبسيط هذه الإشكالية تم تطرق إلى الأسئلة الفرعية :

- مامفهوم الاستثمار والاستثمار المحلي؟
- فيما تتمثل القروض البنكية وما هي أهدافها؟
- كيف تمويل الاستثمارات المحلية من طرف البنوك التجارية؟
- ماهية قروض الاستغلال وما أنواعها؟
- ما تأثير قروض الاستغلال على الاقتصاد الوطني؟
- مدى مساهمة البنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل الاستثمارات المحلية؟

الفرضيات:

من أجل معالجة الإشكالية والتساؤلات السابقة اعتمدنا على طرح مجموعة فرضيات على النحو الآتي :

- الاستثمارات عبارة عن مشاريع القضاء على البطالة ونقصد باستثمارات المحلية مشاريع مالكةا طرف محلي .
- القروض المصرفية هي من أهم أدوات التمويل الخارجية عن المؤسسة وهي على عدة أنواع.



- تأثير قروض الاستغلال على الاقتصاد الوطني ايجابيا وهو النهوض بالاقتصاد الوطني.
- يمكن القول أنبنك الفلاحة والتنمية الريفية يمول الاستثمارات المحلية مثل تلك المتعلقة بالنشاطات الفلاحة والزراعية.

أسباب اختيار الموضوع:

- للاستثمارات دور في زيادة القدرات الإنتاجية ورفع معدل النمو الاقتصادي بما يحقق تنمية متواصلة.
- تشكل الاستثمارات محور اهتمام الكثير من رجال الأعمال وأصحاب رؤوس الأموال والحكومات في العديد من دول العالم.
- ميولنا الشخصي لدراسة هذا الموضوع الذي يشكل مجال اهتمام في البحوث والندوات والملتقيات.

أهداف الموضوع:

- تهدف هذه الدراسة إلى مساهمة في النقاشات التي تدور في الوقت الحاضر في الدول النامية حول تفعيل الاستثمارات المحلية وذلك بدراسة مرحلة الاستغلال وتمويلها بالقروض البنكية الكشف عن السبل التي من خلالها يتم تطوير الاستثمار المحلي.
- التعرف على آليات منح قروض الاستغلال ودورها في تمويل الاستثمار المحلي.
- إثراء المكتبة العلمية وترك أمانة يستفيد منها الطلبة.

أهمية الموضوع:

لقد جاءت دراستنا لموضوع واقع قروض الاستغلال في البنوك التجارية، ودورها في تمويل الاستثمار المحلي لما له دور في تفعيل الاقتصاد الوطني، وأنه المحور الأساسي للقضاء على كثير من المشاكل منها البطالة، كما تكمن أهمية القروض البنكية عامة وقروض الاستغلال خاصة في أنها الوسيلة المتبعة لتحقيق مجمل المشاريع الاقتصادية.

منهج الموضوع:

من أجل الدراسة المعمقة والتحليل الشامل لمختلف العناصر والمتغيرات المؤثرة في مفردات البحث وتماشيا مع أهداف وأهمية وطبيعة الموضوع، اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي الذي استعملناه في دراسة التحليل المالي كما اعتمدنا على دراسة تطبيقية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية "وكالة شلغوم العيد.

صعوبات الموضوع:

في ما يتعلق بالجانب النظري قلة المراجع في المركز الجامعي لميلة مما تحتّم علينا تحمل المشقة إلى الجامعات الأخرى، أما في الجانب التطبيقي واجهنا مشكلات بما يتعلق بالتصريح عن الوثائق المالية محل الدراسة لسرية المهنة والحفاظ على سمعة البنك وثقة عملائه.

هيكل الموضوع:

لتحقيق أهداف الموضوع والإجابة على تساؤلاته قمنا بتقسيمها إلى ثلاث فصول وهي:

- الفصل الأول: عموميات حول الاستثمارات حيث تناولنا ماهية الاستثمار والاستثمار المحلي وأساليب تمويل الاستثمار.
- الفصل الثاني: قروض الاستغلال في البنوك التجارية حيث تطرقنا إلى مدخل إلى قروض المصرفية وواقع قروض الاستغلال وماهي الآليات لمنح قرض الاستغلال.
- الفصل الثالث: دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث طبقنا حول إجراءات منح قرض الاستغلال من طرف وكالة شلغوم العيد.

الفصل الأول

عموميات حول الإستثمار

تمهيد:

للاستثمار أهمية بالغة من الناحية الاقتصادية والتنمية البشرية من جهة أخرى، كما يعد من أهم المحاور الأساسية التي تهتم بها الدولة وتسعى إلى تطويرها وترقيتها وترسيخها في أفكار وثقافة المجتمع، فهو عملية قائمة على قواعد اقتصادية بهدف تحقيق عوائد في المستقبل تكون اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو علمية. وزيادة قدرة الاقتصاد الوطني على رفع مستوى عوامل الإنتاج وتعظيم الأرباح وتطوير واستيعاب التكنولوجيا والمساعدة في إحداث التطور التكنولوجي.

ومن خلال هذا الفصل نتطرق إلى النقاط التالية:

- ماهية الاستثمار وطبيعته.
- الاستثمار المحلي.
- أساليب تمويل الاستثمارات.

المبحث الأول: ماهية الاستثمار وطبيعته

يعتبر موضوع الاستثمار أحد الفروع الإدارية والاقتصادية الحديثة والتي لا غنى عنها لأي مشروع استثماري سواء كان هذا المشروع قائما بالفعل أو مجرد فكرة مطروحة، بغرض تحقيق عوائد مستقبلية، لذلك فهو بمثابة تخلي عن استخدام أموال حالية لفترة زمنية معينة من أجل الحصول على تدفقات نقدية في المستقبل.

المطلب الأول: تعريف الاستثمار ومبادئه

للاستثمار تعاريف إضافة إلى مجموعة من المبادئ:

أولاً: **تعريف الاستثمار**: هناك عدة تعاريف للاستثمار وهذا حسب تعدد وجهات النظر للمفكرين الاقتصاديين.

- **لمبرت Lambert**: يعرفه: "الاستثمار هو عملية تهدف إلى إنتاج سلع رأسمالية التي ليست مستهلكة في المرحلة الحالية وتستعمل لإنتاج سلع من المرحلة القادمة"¹.
 - **جيتون Guition**: يعرفه: "الاستثمار هو تزايد مكونات الطاقات المتاحة أي تقبل تضحية الحاضر لتحسين المستقبل".
 - **بروناس Broness**: عرفه: "بأنه تخصيص الموارد على أمل تحقيق العوائد المتوقع الحصول عليها مستقبلا خلال فترة زمنية طويلة"².
 - **فرانس Franes**: عرفه: "هو توظيف الأموال لفترة زمنية محددة لهدف الحصول على تدفقات نقدية مستقبلية تعوض عن القيمة الحالية للأموال ومخاطر التضخم والتدفقات".
- على ضوء ما سبق من التعاريف يمكن تعريف الاستثمار بأنه عملية اقتصادية مدروسة على أسس وقواعد علمية أو عقلانية بموجبها يجري توجيه الأصول المالية والمادية أو البشرية أو المعلوماتية نحو تحقيق عوائد في المستقبل تكون عوائد اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو علمية. لذلك فالاستثمار هو توظيف الأموال المتاحة في أصول متنوعة للحصول على تدفقات مالية أكثر مستقبلا.
- **تعريف الاستثمار بالمعنى الاقتصادي**:

"بأنه استخدام المدخرات في تكوين الاستثمارات أو الطاقات الإنتاجية الجديدة اللازمة لعمليات إنتاج السلع والخدمات والمحافظة على الطاقات الإنتاجية القائمة أو تحديدها".

¹ منصورى الزين، آليات تشجيع الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008 ص: 08.

² دريد كامل آل شبيب، الاستثمار وتحليل الاستثمار، دار اليازوري للنشر، عمان، 2009، ص-ص: 17-18.

- تعريف الاستثمار بالمعنى المحاسبي والإدارة المالية:

عادة ينظر إلى الاستثمار من ناحية الإدارة والمالية على أنه اكتساب الموجودات ويصبح الاستثمار في هذا المنحني هو التوظيف المالي في الأوراق والأدوات المالية المختلفة من الأسهم والسندات والودائع... الخ. وهناك من يعرفه على أنه التعامل بالأموال للحصول على الأرباح.

- المفاهيم القريبة للاستثمار:

أ- المضاربة: هي استخدام الأموال في أصول متنوعة بهدف الحصول على عائد مرتفع بمقابل درجة عالية من المخاطر، فتضمن المضاربة استعداد الفرد لتحمل درجة عالية من المخاطر من أجل الحصول على عائد مرتفع (أرباح رأسمالية)، ينتج عن التقلبات في أسعار الأوراق المالية أو السلع ويطلق عليها الفرد اسم المضارب.

ب- المقامرة: وهي المراهنة على دخل غير مؤكد فهو مصطلح يستخدم لوصف حالة الفرد الذي يكون لديه رغبة غير محددة على تحمل مخاطر كبيرة من أجل الحصول على عائد مرتفع وغير مؤكد ويقال على الفرد مقامر.

جدول رقم 01: مقارنة بين الاستثمار والمضاربة والمقامرة

| رقم | المعيار | الاستثمار | المضاربة | المقامرة |
|-----|-------------------|-----------------|---------------|--------------|
| 1 | العائد المرغوب | معقول | مرتفع | غير مؤكد |
| 2 | نوع العائد | إيرادي | رأسمالي | رأسمالي |
| 3 | درجة المخاطر | مقبولة | عالية | عالية جدا |
| 4 | فترة الاستثمار | طويلة | قصيرة | قصيرة |
| 5 | التركيز في القرار | موعد الاستحقاق | مقدار العائد | مقدار العائد |
| 6 | المعلومات | مؤكدة | محسوبة أحيانا | غير مؤكدة |
| 7 | سمي الفرد | مستمر | مضاربة | مقامرا |
| 8 | مثال | الأوراق المالية | العقود الآجلة | سياق الخيل |

المصدر: قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2009، الأردن،

ص:32.

ثانياً: مبادئ الاستثمار

حتى يتوصل المستثمر إلى الاختيار بين البدائل الاستثمارية المتاحة لابد من مراعاة مجموعة من المبادئ العامة وهي:¹

1- **مبدأ الاختيار والمقارنة:** لتعدد المشاريع الاستثمارية واختلاف درجة مخاطرها فإن المستثمر الرشيد دائماً يبحث عن الفرص الاستثمارية بناء على ما لديه من مدخرات، بحيث يقوم باختيار هذه الفرص أو البدائل المتاحة مراعيًا في ذلك مايلي:

- يحصر البدائل ويحددها.
- يحلل البدائل المتاحة أي يقوم بالتحليل الاستثماري.
- يوزي بين البديل في ضوء نتائج التحليل.
- يختار البديل الملائم حسب المعايير والعوامل التي تعبر عن رغباته، كما يفرض هذا المبدأ على المستثمر الذي لديه خبرة ناقصة، أن يستعين بالوسطاء الماليين.

وهنا يقوم المستثمر في المفاضلة بين البدائل الاستثمارية المتاحة لاختيار المناسب، وتتم هذه المقارنة بالاستعانة بالتحليل الأساسي أو الجوهرى لكل بديل متاح، ومقارنة نتائج المحققة لهذا التحليل لاختيار البديل الأفضل والمناسب للمستثمر حسب وجهة المستثمر وكذا مبدأ الملائمة.

2- **مبدأ الملائمة:** بعد الاختيار بين المجالات الاستثمارية وأواتها وما يلائم رغبات وميول المستثمر وكذا دخله وحالاته الاجتماعية، يطبق هذا المبدأ بناء إلى الرغبات والميول، حيث لكل مستثمر نمط تفضيل يحدد درجة اهتمام بعناصر الأساسية لقراره والتي يكشفها التحليل الجوهرى والأساسي وهي:

- معدل العائد على الاستثمار.
- درجة المخاطر التي يتصف بها الاستثمار.

3- **مبدأ التنوع:** وهنا يلجأ المستثمر إلى تنويع استثماراتهم أي توزيع المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها الاستثمارات من خلال توزيع الاستثمارات ما بين الأسهم والسندات وغيرها بهدف تحقيق استثماري محدد.

المطلب الثاني: أهمية الاستثمار وأهدافه

أولاً: أهمية الاستثمار: تظهر أهمية الاستثمار على المستوى الوطني وكذلك على مستوى الفرد على حد سواء ويمكن تناول ذلك وفق الآتي:²

¹زياد رمضان، **مبادئ الاستثمار المالي والحقيقي**، دار وائل للنشر، الأردن، 1999، ص: 228.

²قاسم نايف علوان، مرجع سابق، ص-ص: 33-34.

1- **الأهمية على مستوى الفرد:** يمكن تحديد أهمية الاستثمار على مستوى الفرد كما يلي: يساعد الفرد على تحقيق الأرباح ومختلف العوائد.

- يساعد المستثمر في حماية ثروته من أنواع المخاطر المختلفة، سواء المخاطر المنتظمة أو غير المنتظمة.
- يساهم الاستثمار في زيادة العائد على رأسمال وتنميته من خلال زيادة الأرباح المحتجزة المتحققة من الاستثمار.

2 - **الأهمية على المستوى الوطني:** يمكن تلخيص أهمية الاستثمار على المستوى الوطني في النقاط التالية:

- زيادة الدخل الوطني للبلاد.
 - خلق فرص عمل جديدة وتحسين المستوى المعيشي.
 - دعم عمليات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
 - زيادة الإنتاج ودعم الميزان التجاري وميزان المدفوعات.
- ولقد أولت الدول المتقدمة اهتماما كبيرا للاستثمار من خلال قيامها بإصدار قوانين وتشريعات مشجعة للاستثمار ولازمة لانتقال لرؤوس الأموال أما في الدول النامية، لم يعطي هذا الموضوع اهتمام كافي وذلك للأسباب التالية:

- انخفاض معدلات نمو الدخل الوطني.
- ارتفاع معدلات الاستهلاك ومعدل النمو السكاني.
- عدم توافر بيئة ومناخ ملائم للاستثمار.
- ضعف الوعي الادخاري والاستثماري.
- استخدام غير رشيد لرأس المال المتاح.

ثانيا: أهداف الاستثمار

تختلف أهداف الاستثمار باختلاف الجهة التي تقوم عليها الاستثمار، فقد يكون الهدف من عملية الاستثمار هو تحقيق النفع العام كما في المشاريع العامة التي تقوم بها الدولة مثلا: إنشاء جامعة أو مستشفى عام... الخ، وقد يكون الهدف من عملية الاستثمار هو تحقيق الربح كما هو الحال في المشاريع الخاصة وتتلخص أهم أهداف الاستثمار في مايلي:¹

¹ محمد عثمان إسماعيل، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية وقياس مخاطر الاستثمار، القاهرة، 1999، ص: 199.

1- الأهداف الاقتصادية: وتتمثل في:

- زيادة الإنتاج السلعي والخدمي الممكن تسويقه بفاعلية وبالتالي تحقيق دخول مناسبة لعوامل الإنتاج فضلا عن زيادة الدخل الوطني.
- زيادة قدرة الاقتصاد الوطني على تشغيل عامل الإنتاج وإيجاد فرص التوظيف من القوى العاملة ورأس المال والأرض والإدارة بالشكل الذي يقضي على البطالة في كافة صورها وأشكالها.
- تعظيم الربح لأنه الهدف الذي يسعى المشروع تحقيقه.

2- الأهداف التكنولوجية: و تتمثل في :

- تطوير التكنولوجيا وأساليب الإنتاج المحلية لتصبح أقدر على الوفاء باحتياجات الدولة والأفراد.
- تطوير واستيعاب التكنولوجيا وأساليب الإنتاج التي تم استيرادها من الخارج لتصبح مناسبة للظروف المحلية.
- المساعدة في إحداث التقدم التكنولوجي، بتقديم نموذج الأمتل الذي يتم الأخذ والاقتداء به من جانب المشروعات المماثلة والمنافسة.

3- الأهداف الاجتماعية: وتتمثل في:

- تطوير هيكل القيم وتنسيق العادات والتقاليد بشكل الذي يتوافق مع احتياجات التنمية الاجتماعية والاقتصادية والقضاء على السلوكيات الضارة.
- تحقيق التنمية الاجتماعية والمتوازنة بين مختلف مناطق الدولة عن طريق استخدام المشروع الاستثماري كأداة للإسراع بتنميته وتطوير بعض مناطق الدولة.
- القضاء أو تحقيق العدالة في توزيع الثروة وناتج تشغيل هذه الثروة على أصحاب عوامل الإنتاج.

4- الأهداف السياسية: وتتمثل في:

- تعزيز القدرات التفاوضية للدولة مع الدول الأخرى والمنظمات.
- إيجاد قاعدة اقتصادية تعمل على تعميق وتعزيز الاستقلال الوطني بمضمونه الاقتصادي.
- زيادة القدرة الأمنية وأداء النظام السياسي بشكل قوي من خلال توفير أساس اقتصادي قوي يرفع من مكانة الدولة سياسيا في المجتمع الدولي.
- تغذية القدرات الدفاعية والحربية للدولة سواء للاستخدام العسكري أو لاستخدام السلم.

المطلب الثالث: أنواع الاستثمار وأدواته

للاستثمار أنواع مختلفة حسب أداة الاستثمار التي يختارها المستثمر ويمكن تصنيف الاستثمار إلى الآتي:¹

1- الاستثمار الحقيقي والاستثمار المالي: الاستثمار الحقيقي هو الاستثمار في الأصول الحقيقية (المفهوم الاقتصادي)، أما الاستثمار المالي فهو يتعلق باستثمار بالأوراق المالية كالأسهم والسندات وشهادات الإيداع وغيرها.

2- الاستثمار طويل الأجل وقصير الأجل: الاستثمار طويل الأجل هو الذي يأخذ شكل الأوراق المالية مثل الأسهم والسندات ويطلق عليه الاستثمار الرأسمالي، أما الاستثمار قصير الأجل فيتمثل بالاستثمار في الأوراق المالية التي تأخذ شكل أدونات الخزينة والقبولات المصرفية أو بشكل شهادات إيداع ويطلق عليه الاستثمار النقدي.

3- الاستثمار المستقل والاستثمار المحفز: الاستثمار المستقل هو الأساس في زيادة الدخل والنتائج القومي من قبل قطاع الأعمال أو القطاع الحكومي أو الاستثمار الأجنبي، أما الاستثمار المحفز فهو الذي يأتي نتيجة لزيادة الدخل تكون العلاقة بينهما طردية.

4- الاستثمار المادي: الاستثمار المادي هو الذي يمثل الشكل التقليدي للاستثمار أي الاستثمار الحقيقي.

5- الاستثمار المباشر والاستثمار غير المباشر: الاستثمار المباشر هو الاستثمار في جميع المشاريع الإنتاجية وخدمية الهادفة إلى إنتاج السلع والخدمات.

أما الاستثمار غير المباشر هو الاستثمار في الأوراق المالية باختلاف أنواعها لشركات الأعمال بهدف الربح عن طريق البيع.

6- الاستثمار العام (الحكومي) والاستثمار الخاص: الاستثمار العام هو الاستثمار الذي تقوم به الدولة لتنفيذ الخطط الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من الخطط التي تخدم أهداف الدولة، أما الاستثمار الخاص هو الاستثمار الذي يقوم به فرد أو مجموعة من الأفراد المستثمرين بنشاط محدود يتمثل في شركات مساهمة أو فردية من المستثمرين يمثلون شرائح مختلفة من المجتمع.

7- الاستثمار الأجنبي: هو الاستثمارات الخارجية التي أصبحت في الوقت الحاضر مصدر من مصادر التمويل المهمة في المشاريع الاقتصادية للدولة خاصة النامية إلى أسباب عديدة، حاجة الدول النامية إلى رؤوس أموال بهدف تنفيذ مشاريعها التنموية، إضافة إلى منح المستثمر الأجنبي تسهيلات والإعفاءات والضمانات، لتشجيع الاستثمار الأجنبي داخل الدولة.

¹قاسم نايف علوان، مرجع سابق، ص: 36.

ثالثاً: أدوات الاستثمار:

هي تلك الأدوات التي يتم استخدامها من قبل المستثمرين لحيازة أصل معين وأدوات الاستثمار كثيرة جداً ولكن يمكن استعراض أهمها حسب أهميتها في الاقتصاد القومي ودرجة سيولتها وسهولة تداولها كمايلي:¹

1- الأوراق المالية: هي من أبرز أدوات الاستثمار المتاحة نظراً للمرونة التي تتمتع بها والمزايا التي تحملها وهي على عدة أنواع من حيث العائد والمخاطر والحقوق ولها العديد من القيم، فتصف الأوراق المالية سهولة تحويلها إلى سيولة نقدية لهذا تتصف بانخفاض المخاطر التسويقية أي مقدار الزمن اللازم لتحويل الأوراق المالية إلى نقد ولكن تتعرض لمخاطر.

يحقق الاستثمار في الأوراق المالية هدفي الربحية والسيولة في آن واحد، وهي على نوعين:

1-1 أدوات الملكية (Equity Instrument): مثل الأسهم، تتمثل في:

- **الأسهم العادية:** تستخدم لزيادة موارد المؤسسة خاصة خلال فترات التي ترتفع فيها تكلفة الاقتراض ويكون صعب الحصول على المديونية ولا تحقق المؤسسة وفرة ضريبية.
- **الأسهم الممتازة:** لها نفس الهدف مع كونها تسهل للمؤسسة وصول إلى أكبر عدد من المساهمين ويمكن للمؤسسة إعادة شرائها عندما تتحقق أسعار الفائدة في السوق ويغاب عليها ارتفاع التكلفة بالنسبة للمؤسسة.

1-2 أدوات الدين (Debt Instrument): مثل السندات وهي تمويل بالمدىونية طويلة الأجل ويحتم على المؤسسة إرجاع قيمة السند بحلول أجل الاستحقاق مع سعر الفائدة سنوياً ولا يحق لحاملها التدخل في الشؤون أو الاعتراض على قرارات المؤسسة.

وتختلف أدوات الملكية عن أدوات الدين من حيث طبيعة الدخل ودرجة الأمان، فالأسهم تتغير عوائدها عادة بتغير الإنتاج والأرباح التي تحققها الشركة ولذلك تتميز بارتفاع درجة المخاطر مقارنة بالسندات.

أما السندات فإن دخلها ثابت وتتميز بأقل مخاطر من الأسهم وهذا الاختلاف يوفر للمستثمر بدائل متعددة لاختيار الأداة المناسبة أو تنويع المحفظة الاستثمارية.

2- الاستثمار في العقارات:² هذا النوع من الاستثمار يمكن مشاهدته على حقيقته ويعد من الاستثمارات المرحة والمقبولة من قبل مجموعة صغيرة من المستثمرين الخبراء في هذا المجال وتحتاج إلى رأس مال كبير للاستثمار، ويأتي الاستثمار في العقارات بالمرتبة الثانية من بين أدوات الاستثمار الأخرى، كون العقارات متاحة

¹ دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص: 53.

² دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص: 55.

بشكل واسع للمستثمرين إضافة إلى المزايا التي تتمتع بها الاستثمار في العقار وأكثر أنواع الاستثمارات العقارية هو في شراء المنازل ويكون عادة الدفع بالأجل لسنوات تتراوح بين 10-20 سنة والنوع الثاني من الاستثمار العقاري هو شراء الأراضي بهدف انتظار ارتفاع قيمتها وبيعها في المستقبل والحصول على الأرباح ولكن على المستثمر أن يأخذ بنظر الاعتبار العمولات والرسوم والضرائب المدفوعة عن عملية الشراء وعدم إمكانية البيع بالسعر المطلوب من المستثمر لأن هذا النوع من الاستثمار يتصف بانخفاض السيولة مقارنة مع الأولى.

3- الاستثمار في المشروعات الاقتصادية:

وهي أكثر الأدوات انتشارا في المشاريع الصناعية أو التجارية أو الزراعية، وتتصف مثل هذه الاستثمارات بكونها استثمارات في الأصول الحقيقية كمباني، الآلات، المعدات ووسائل النقل وغيرها، ومن ميزاتنا أنها تساهم بإنتاج القيمة المضافة للاقتصاد القومي، أي "إضافة قيمة جديدة للاقتصاد" وتزيد من ثروة المالكين وعلى مستوى البلد فإنها تؤدي إلى زيادة الناتج الإجمالي المحلي وفي تراكم رأس المال الثابت ويتميز بانخفاض درجة السيولة لعدم وجود سوق ثانوي يتعامل بها.

المطلب الرابع: محددات الاستثمار ومخاطره

للاستثمار مجموعة محددات هي:

أولاً: محددات الاستثمار:

الاستثمار عنصر حساس للكثير من العوامل المؤثرة، لذلك كان الاستثمار التقلبات وغير مستقر وتفسير هذه التقلبات والتغيرات يعد أمراً بالغ الأهمية في التحليل الاقتصادي، ذلك أنه لو أمكن تفسير هذه التقلبات فإننا نكون قد قطعنا شوطاً كبيراً في تفسير التغيرات المنتظمة في الدخل القومي.

وهناك العديد من العوامل الاحتمالية المسببة لهذه التقلبات نذكر منها مايلي:¹

- سعر الفائدة.
- التوقعات.
- مستوى الأرباح.
- معدل التغيير في الدخل القومي (حجم الناتج).

¹ منصورى الزين، مرجع سابق، ص 24.

1- الاستثمار وسعر الفائدة: (أسعار خدمات رأس المال)

تتحقق الكثير من المشاريع الاستثمارية عن طريق الاقتراض، ويعتبر سعر الفائدة من القروض الممنوحة للمستثمرين عن نفقة اقتراض النقود ولذلك فإنه يمكن أن نتوقع لمقدار الاستثمار الذي يكون مربحا في الإقدام عليه من جانب المستثمرين، أن يتناسب عكسا مع سعر الفائدة.

بعبارة أخرى فإننا نتوقع أن يكون سعر الفائدة يكون مؤثرا قويا على مستوى الاستثمار ولكن لا يعتبر سعر الفائدة العامل الوحيد المؤثر على قرار الاستثمار بل هناك عوامل أخرى تلعب دورا أكثر أهمية في تشكيل توقعات رجال الأعمال حول كيفية ممارسة نشاطهم الاستثماري بصورة مربحة.

2- الاستثمار والتوقعات:

الواقع أن رجل الأعمال النابغ يبذل قصارى جهده للتنبؤ حول مدى توسع السوق في المستقبل المنظور وتصرفه هذا إنما ينم عن الثقة في المستقبل المبنية على دراسات وتوقعات علمية ومدروسة قصد تفادي الخطأ في تقدير والتوقع.

مثال: ذلك لو أنه قرر رجل الأعمال عدم التوسع في الطاقة الإنتاجية لمنشأته، بينما يتوسع الطلب في السوق على منتج منشأته، فإنه يعطي الفرصة لمنافسه الأكثر إماما ودراية في بعد نظرهم والعكس، فلو أن رجل الأعمال قام بانتقاء معدات رأسمالية وتوسع في الاستثمار، في حين أن هذه النفقات الثابتة لم يقابلها مردود مناسب، فإن ذلك لا محالة سوف يؤدي إلى فشل المنشأة في تحقيق الأرباح المجزية أو إلى تحقيق الخسائر التي تضطرها إلى التوقف عن النشاط الإنتاجي نتيجة سوء التوقعات والتقديرات.

والواقع أن الرجل الأعمال يبذل قصارى جهده في التنبؤ حول مدى توسع السوق في المستقبل المنظور ولكن هناك عوامل أخرى عديدة يمكن أن تؤثر على مدى هذا التوسع في السوق. ولكن من الصعب التنبؤ بها مستقبلا وأيا كان الأمر فمن المنطق عليه بين المحللين الاقتصاديين أن التوقعات تلعب دورا كبيرا في اتجاهات السلوك الاستثماري سواء أثبتت هذه أن لها ما يبررها من عدمه.

3- الاستثمار ومستوى الأرباح:

تدل المشاهد الملاحظة على أرض الواقع، أن خطط الاستثمار في تكوين رأس المال الثابت في المعدات الرأسمالية تتجاوب مع مستوى الطلب على السلع بدرجة أكبر من تجاوبها مع سعر الفائدة، بمعنى آخر أنه عندما يكون الدخل القومي مرتفعا والطلب على السلع الاستهلاكية مرتفعا تبعا لذلك يميل رجال الأعمال إلى إنفاق قدر كبير من أصولهم النقدية على الاستثمار والعكس كذلك في حالة انخفاض الدخل القومي وانخفاض تبعا لذلك الطلب على السلع الاستهلاكية فإن رجال الأعمال يعزف عن الإنفاق على الاستثمار.

وهذا السلوك الاستثماري من جانب رجال الأعمال يجعل الاستثمار دالة للدخل القومي أما تأثير الأرباح على الاستثمار فإنه يتجلى بالخصوص في حالة مؤسسات الأعمال تكون غير قادرة على اقتراض الأموال التي تحتاجها في نشاطها الاستثماري أو إذ لم تكن راغبة في اقتراضها، فإنها قد ما تستخدم التمويل الذاتي وذلك اعتمادا على الأرباح المحتجزة والغير موزعة وتخصيصا كليا أو جزئيا لتمويل مشاريعها الاستثمارية.

4- الاستثمار ومعدل التغيير في الدخل (حجم الإنتاج):

يقرر مبدأ المعجل أن الاستثمار دالة في حجم الإنتاج ويعتبر المحدد الرئيسي للنتاج ولذلك تتزامن التغييرات في الاستثمار الكلي مع التغييرات في الناتج.

أي أنه لا يتأثر الاستثمار بمستوى الدخل القومي، بقدر ما يتأثر بمعدل التغيير في الدخل القومي، حيث عندما يرتفع مستوى الدخل القومي فمن الضروري الإقدام على الاستثمار من أجل زيادة الطاقة اللازمة للإنتاج.

وتفسير ذلك أن ارتفاع مستوى الدخل القومي (التغير في الدخل بالزيادة) يتضمن زيادة رقم المبيعات، بما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على سلع الاستهلاك، الأمر الذي يقتضي زيادة إنتاج هذه السلع لمقابلة الزيادة في الطلب عليها وهذه الزيادة في الإنتاج تتطلب بدورها زيادة الطاقة الإنتاجية (الاستثمار) بطبيعة الحال.

والخلاصة أن ارتفاع مستوى الدخل القومي يقضي ارتفاع مستوى الاستثمار وقد يرتفع مستوى الاستثمار كذلك لأن التوقعات المؤسسية على الاتجاه التصاعدي لرقم الأعمال قد تكون توقعات ملائمة.

ثانيا: مخاطر الاستثمار:

يمكن تحديد معنى المخاطر بأنها حالات تظهر في الأحداث التي لا يمكن التنبؤ بها في المستقبل بدرجة معينة من الاحتمالات، وتعني المخاطر في الاستثمار احتمالية عدم تحقيق عائد أو ربما احتمال توقع خسائر رأسمالية وهي من المبادئ المعروفة للاستثمار بحيث تكون مرافقة للعائد (صافي والبكري 2002، 173) وعرفت بأنها حالة عدم انتظام العوائد، فتذبذب هذه العوائد في قيمتها أو في نسبتها إلى رأس المال المستثمر هو الذي يشكل عنصر المخاطر.

وعلى رغم من تعدد التعاريف إلا أنها اتفقت جميعا أن المخاطر هي شعور بعدم تحقيق الهدف وأن المعظم المستثمرين يفضلون عدم تحمل أي مخاطر إلا أنهم في نفس الوقت مستعدون لقبولها على مقابل توقعهم بالحصول على عائد أعلى.

1- أنواع مخاطر الاستثمار:

ترتبط مخاطر الاستثمار عموماً بعدم التأكد الذي يحيط بنتائج الأهداف المستقبلية ويمكن تقسيم المخاطر الكلية إلى نوعين:¹

1-1 المخاطر المنتظمة (SystematicRisk): هي ذلك الجزء من المخاطر الذي يتعرض لها الأصل الاستثماري والتي تسببها عوامل تؤثر في السوق ككل لذلك يطلق عليها مصطلح مخاطر السوق وهذه المخاطر لا يمكن إزالتها أو التقليل منها عن طريق تنويع الاستثمارات لأنها تتعلق بنظام السوق ككل وليست بشركة معينة أو صناعية معينة فهي تؤثر على جميع الشركات في نفس الوقت، ويتضح مما سبق أن المخاطر المنتظمة هي المخاطر التي تؤثر على الشركات العاملة في السوق ككل دون استثناء وبالتالي فهي ناظر عامة شاملة لجميع الاستثمارات وتؤثر المخاطر المنتظمة بالعديد من العوامل نذكر منها:

أ- **أسعار الفائدة:** تعتبر أسعار الفائدة من التكاليف التي تؤثر بزيادتها على اللجوء إلى الاستثمار و العكس صحيح .

ب- **عامل التضخم:** إن التضخم هو التغير في القدرة الشرائية للعملة فإذا كان معدل التضخم مرتفعاً فإن هذا يدل على انخفاض القوة الشرائية للعملة وينتج عن هذا تغير يؤدي إلى انخفاض المعدل الحقيقي للعائد على الاستثمار عن المعدل اسمي لهذه العوائد .

ج- **عامل السوق:** تؤثر حركة السوق على عوائد الاستثمار وذلك نتيجة للمخاطر التي تصيب الشركات بصفة عامة كالمضاربة في الأوراق المالية والتغيرات السياسية والحروب وغيرها، وهذه العوامل تؤثر في سلوك المستثمر حيث ينتقل هذا الأخير إلى التعامل مع السوق مما يجعل الأسعار تتغير وهذا التغير في الأسعار يحمل معه مخاطر متعددة مصدرها عدم التأكد بالنسبة لمستوى الأسعار في المستقبل .

د- **تغيير المناخ العام:** ويقصد به احتمال وقوع بعض الأحداث المهمة محلياً أو عالمياً، مثال ذلك إجراء تغييرات جوهرية في النظام الاقتصادي للدولة ذاتها أو لدول أخرى تربطها علاقة وثيقة أو اتفاقيات تجارية أو وفاة إحدى الشخصيات المالية أو العالمية ذات الوزن السياسي هذه الأحداث قد تؤثر على الحالة الاقتصادية للدولة وبالتالي تؤثر على التدفقات النقدية للاستثمارات في كافة الشركات العاملة فيها .

1-2 المخاطر غير المنتظمة (UnsystematicRisk): وهي عبارة عن المخاطر التي تؤثر على شركة معينة أو صناعة معينة أو تفرد بها ورقة مالية معينة ولا تؤثر على نظام السوق ككل وتكون هذه المخاطر مستقلة عن العوامل المؤثرة في النشاط الاقتصادي ككل وبالتالي فهي المخاطر التي يمكن التقليل منها عن طريق تنويع الاستثمارات .

¹قاسم نايف علوان، مرجع سابق، ص-ص: 63-65.

ومن العوامل التي تتأثر بها المخاطر غير المنتظمة هي:

أ - الظروف الصناعية:

وهي تنشأ من ظروف خاصة تقع على نوع معين من الصناعات، كظهور اختراعات جديدة وظهور منافسين جدد، أو عدم قدرة الشركة على منافسة الشركات الأخرى، وكذلك صعوبة توفير الموارد الخام وهو ما يترك أثره على التدفقات النقدية للشركة.

ب - سوء الإدارة:


إن القرارات الخاطئة التي تتسبب فيها إدارة الشركة تؤدي إلى حدوث آثار سلبية على نتائج أعمال الشركة، وبالتالي على العائد على الاستثمار، فاتخاذ قرارات خاطئة نتيجة لمعلومات غير دقيقة قد يؤثر على أرباح الشركة، وأيضا الاختلاف بين المصالح والأهداف للمستثمرين والإدارة يعد من أحد أسباب التغيرات في العوائد، إضافة إلى مشاكل أعضاء الإدارة، الإضرابات... الخ.

ج - الدورات التجارية الخاصة:

ويقصد بها احتمال تقلب الحالة الاقتصادية الخاصة بالشركة من كساد إلى رواج ثم من رواج إلى كساد أو صناعة معينة وتؤثر هذه التقلبات تأثيرا ملحوظا على صافي التدفقات النقدية المتوقعة للاقتراح الاستثماري وعلى صافي القيمة الحالية للاقتراح الاستثماري بالتبعية.

الأخطار

الشكل رقم 01: المنحنى يمثل مخاطر الاستثمار الكلية



المصدر: دريد كامل آل شبيب، الاستثمار والتحليل الاستثماري، دار اليازوري للنشر، عمان، الأردن، ص: 56.

المبحث الثاني: الاستثمار المحلي

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى مفهوم الاستثمار المحلي ومبادئه إلى جانب خصائصه ومزاياه إضافة إلى عيوبه وماهي الدوافع التي تدفع بالأشخاص الطبيعيين أو المعنويين إلى الاستثمار المحلي.

المطلب الأول: تعريف الاستثمار المحلي ومبادئه

لقد تعددت تعاريف الاستثمار المحلي ومن خلال هذا المطلب سوف نتطرق لمبادئه.

أولاً: تعريف الاستثمار المحلي:

ونعني به توظيف الأموال في مختلف المحالات المتاحة للاستثمار في السوق المحلي بغض النظر عن الأداة الاستثمارية التي تم اختيارها للاستثمار وقياس على ذلك فإن الأموال التي قامت المؤسسات بتوظيفها داخل الوطن تعتبر من قبيل الاستثمارات المحلية مثل المشاريع... الخ.

ويمكن تعريف آخر للاستثمارات المحلية على أنها تتمثل في كل أشكال الاستثمار المذكورة سابقا ولكن ملكية رأس المال وكافة الأصول تعود بالكامل للطرف المحلي.

ثانياً: مبادئ الاستثمار المحلي:

للاستثمار المحلي مجموعة من مبادئ يمكن أجازها فيما يلي:¹

1- مبدأ حرية التجارة والصناعة: مبدئياً تقضي قواعد القانون الطبيعي بإعطاء الحق والحرية لأي شخص لممارسة النشاط الذي يريده هذا المبدأ اصح كل أنواع النشاط وسائر القطاعات بدون استثناء، لكن علمياً وعلى مستوى الوضعي فإن المبدأ أصبح على صلة أكبر وقرباً أكثر بالقطاع الصناعي والتجاري أي أن الاستثمارات تنجز في حرية تامة مع مراعاة التشريعات المتعلقة بالنشاطات المقننة وحماية البيئة.

2- مبدأ المساواة بين الأعوان الاقتصاديين المحليين: فقد التمييز بين القطاع العام والقطاع الخاص وفي الجزائر التركيز على الوطنية له أبعاد اجتماعية ونفسية أكثر منها سياسياً أو الاقتصادية إذ تظهر فيما يلي:

1-2 الاستثمار بحسن نية: ويقصد بحسن النية بذل الجهود الملائمة لانجاز المشروع والاستمرار في أدائه بما يكفل تحقيق الغاية الاقتصادية منه.

2-2 الاستثمار قصد التعاون: أي علاقة التبادل بين مختلف الأعوان الاقتصاديين لتحقيق تنمية متوازنة غير اقتصادية.

¹ وصاف سعدي وقويدري محمد، واقع مناخ الاستثمار في الجزائر بين الحوافز والعوائق، جامعة ورقلة والاعواط، مجلة العاوم الاقتصادية، الجزائر، 2008،

2-3 استثمار قصد التضامن: وإن مبدأ اجتماعي أكثر قانوني إلا أنه أحد سمات المؤسسة الخاصة الحديثة.

3- مبدأ الاشتراطات الاقتصادية: تتمثل هذه الاشتراطات فيما يلي:

- مساهمته في إحلال المنتج المحلي محل المنتجات المستوردة.
- تحقيق التكامل الاقتصادي بين مختلف القطاعات الوطنية عامة أو خاصة.
- تفعيل أدوات الإنتاج المحلية المملوكة للقطاع العام أو الخاص.

4- مبدأ الاشتراطات الاجتماعية: في ظل الوضع الراهن أصبحت مرتبطة أساسا بمشكلة البطالة المتعاظمة والتي عجزت الدولة عن حلها بوسائلها الخاصة مما تطلب الأمر دعوة القطاع للمشاركة معها في القضاء على هذا المشكل، وذلك بالترخيص للمستثمرين الخواص بالاستثمار في النشاطات التي تساهم في ترقية الشغل ولحداث مناصب العمل.

المطلب الثاني: خصائص الاستثمار المحلي

للاستثمار المحلي مجموعة من خصائص يمكن إيجازها فيمايلي¹:

1- توظيف الأموال في الأسواق المحلية مثل البورصات والأسواق المالية الموجودة داخل البلاد لتداول مجموعة من أدوات الاستثمار مثل الأسهم والسندات.... الخ.

2- قد يكون للاستثمار المحلي عدة أشكال من الاستثمارات قد يتجسد في شكل الاستثمارات المالية أو البشرية أو الاستثمارات مباشرة وغير مباشرة.

3- إن ملكية رأس المال وكافة الأصول المستخدمة في الاستثمار المحلي تعود للطرف المحلي أي الأشخاص الطبيعي أو المعنويين (المستثمرين) محليين أو جهويين

4- إن هدف الاستثمار المحلي هو تحقيق التنمية الاقتصادية للدولة.

5- يهدف الاستثمار المحلي إلى تحقيق مستوى معيشي أمثل وذلك بتوفير مناصب الشغل وترقية المجتمعات داخل الوطن إضافة إلى تخفيف عبء تحمل الدولة تكاليف التشغيل لذلك نقول الاستثمار يؤدي إلى الخصخصة وبالتالي إعطاء لقطاع الخاص حرية الاستثمار والتجارة والصناعة.

6- يعتمد الاستثمار المحلي على منتجات محلية وهدف لتطورها وحمايتها من المنتجات الأجنبية وبالتالي تخفيف عبء الاستيراد.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب الاستثمار المحلي

للاستثمار المحلي مجموعة من مزايا وعيوب كالاتي¹:

أولاً: مزايا الاستثمار المحلي: من أجل تشجيع الاستثمار المحلي اتخذت مجموعة من امتيازات تتمثل في:

- الامتيازات الجبائية: تتمثل في الإعفاءات الكلية أو جزئية من الضرائب والرسوم شبه الجبائية والهدف من ذلك هو تحقيق الضغط الضريبي على القطاع الإنتاج.
- الامتيازات العينية: تشمل الأسبقية في الحصول على الأراضي لإقامة المصانع والوحدات الإنتاجية وكذا تسهيلات التموينات بالتجهيزات والمواد الأولية حيث يستفيد المستثمر المحلي بـ:
 - ✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة على السلع المقتناة محليا والتي تدخل مباشرة في الاستثمار.
 - ✓ الإعفاء من حق دفع نقل الملكية بعوض عن كل المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني والاستقلال لمدة 5سنوات بعد معاينة المشروع. وذلك بـ:
 - الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.
 - الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

ثانياً: عيوب الاستثمار المحلي: تتمثل جملة عيوبه في:

- إخفاق قانون الاستثمار في جذب رأسمال الخاص المحلي بفعل مظاهر البيروقراطية مما تسبب في تجميد المشاريع الاستثمارية.
- عدم توافر الأسواق المحلية خاصة في البلدان النامية أدى إلى اختفاء مجموعة من أشكال الاستثمارات خاصة الاستثمار في الأوراق المالية.
- اقتصار الاستثمار المحلي على منتج واحد أو منتجين محليين استهلاكيين خاصة في البلدان النامية.
- سوء استغلال الموارد المتاحة وعدم كفاية المنتظمة وذلك بعدم توافر الخبرات المحليين المحليين، وذلك نتيجة عدم توافق متطلبات التعليم ومعايير مع معايير الاختيار لموارد البشرية في مختلف الاستثمار أي حسب سوق يد العاملة.
- قد يكون في أغلب الأحيان الهدف من الاستثمار المحلي هدفاً خاصاً وهو تحقيق الربح وليس هدفاً اجتماعياً أي القضاء على البطالة.
- يؤدي الاستثمار المحلي إلى مشكلات التضخم وذلك بزيادة الوحدات العاملة إضافة لزيادة القدرة الاستهلاكية للمجتمع.

- انعدام التكنولوجيا وعدم تطورها يؤدي إلى عرقلة التنمية الاقتصادية للبلد وسوء استغلالها من طرف الجماعات المحلية.
- ارتفاع تكاليف الاستثمار وعدم قدرة المستثمرين على تحملها وهذا ما أدى بالدولة اللجوء إلى الاستثمارات الأجنبية أو الشراكة.

المطلب الرابع: دوافع الدولة للاستثمار المحلي وسياسات تشجيعه

للاستثمار المحلي مجموعة من الدوافع من وجهة نظر الدولة التي تسعى إلى تشجيعه من خلال سياسات متعددة.

أولاً: دوافع الدولة للاستثمار المحلي: للدولة وجهة نظر حول استثمار محلي يمكن إيجازها فيما يلي:

- 1- اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية المنتج المحلي من أثر المنافسة المدمرة حتى لا تقلس المؤسسات العامة والخاصة المحلية.
- 2- النهوض بالقطاع الإنتاجي السلي والزرعي وذلك بتفعيل قطاع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لأن القضاء على البطالة مرتبط بخلق فرص عمل منتجة.
- 3- تحسين التنمية البشرية وذلك عن طريق إنشاء مؤسسات تربية وطنية وكذلك منشأة قاعدية صحية كمستشفيات إنشاء وحدات سكنية... الخ من إنشاءات محلية.
- 4- مواصلة تطوير المنشآت القاعدية الأساسية وتحسين الخدمة النوعية والعمومية وذلك عن طريق توسيع وتحديث شبكة الطرقات، النقل الحضري، إضافة إلى تهيئة الإقليم والبيئة.
- 5- تحسين إمكانيات وخدمات الجماعات المحلية وقطاع العدالة والإدارات العمومية والتجارة.
- 6- دعم التنمية الاقتصادية وذلك عن طريق إنشاء مناطق صناعية ودعم وتسيير القروض البنكية.
- 7- تطوير اقتصاد المعرفة وذلك بدعم البحث العلمي واستعمال الوسائل الإعلام الآلي داخل المنظومة الوطنية في المرافق العمومية.

ثانياً: سياسة تشجيع الاستثمار المحلي: ركزت على مجموعة معينة من سياسات تهدف لتحسين الاستثمار المحلي وهي:¹

¹لوي فتحي محمد نصر، دور هيئة تشجيع الاستثمار في تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي في فلسطين (دراسة حالة قطاع غزة)، رسالة ماجستير،

1- السياسة العامة: وتتمثل في:

- دعم الاستقرار السياسي يعد مطلباً مهماً وحيوياً لترسيخ الاستثمار، فالمؤثرات السياسية تلعب دوراً في رسم المناخ الاقتصادي بشكل عام والاستثماري بشكل خاص.
- وضع قوائم توضح ترتيب الأولويات للمجالات الاستثمارية التي يحتاج إليها الاقتصاد مما يضمن تحديد الهيمنة النسبية للمشروعات الاستثمارية المختلفة لتركيز الاستثمار بها.
- التركيز على استكمال البنية التحتية من شبكات المياه والكهرباء والاتصالات وخرائط والطرق ووسائل النقل.

2- السياسة المتعلقة بالحوافز الضريبية والمالية:

- أشارت العديد من تجارب الدول إلى أهمية تطوير النظام الضريبي وكذلك ترشيد استخدام الإعفاءات والحوافز الضريبية وكذلك ضرورة ربط الحوافز المالية بقضايا التشغيل.
- ضرورة وجود مؤسسات ترويج للاستثمار تبين الإجراءات المالية والإدارية للاستفادة من نظام الإعفاءات والضمانات القانونية.

3- السياسة الترويج المستهدف للاستثمار: يقوم الترويج المستهدف للاستثمار على استخدام الموارد الترويجية لجذب نوع أو نشاط معين من الاستثمار مثل الاستثمارات في المجالات مرتفعة التقنية أو تلك الموجهة نحو التصدير وكذلك الاهتمام بمراكز البحث والتطوير للصناعات المستهدفة لضمان الاستثمار.

يجب الترويج لمجالات معينة في الاستثمار مثال ذلك استهداف المجلس الاقتصادي للتنمية بسنغافورة للمستثمرين القادرين على المساهمة في تنمية التكتلات الصناعية وتركيز مركز ترويج الاستثمار على أقوى الصناعات في الاقتصاد وقيام هيئة التنمية الصناعة من حيث القدرة على جذب الاستثمارات الموجهة نحو التصدير.

المبحث الثالث: أساليب لتمويل الاستثمار

نتطرق لهذا المبحث إلى القرار الاستثماري ومصادر تمويل المشاريع الاستثمارية وكذلك كيفية تمويلها على مراحل:

المطلب الأول: القرار الاستثماري

إن القرار الاستثماري هو ذلك الاختيار المدرك والواعي بين البدائل المتاحة في موقف معين، وهو اختيار بوعي يقوم على التدبير والحساب في الغاية و الوسيلة والأصل في القرار هو عدم التأكد الناتج عن وجود مناهج وبدائل متعددة لذلك يعد اختيار القرار العملية الحرجة في الإدارة ويجد المستثمر متخذ القرار نفسه وسط 3 ظروف هي:

1- حالة التأكد Certainty: الذي هو الطرف المثالي لاتخاذ القرار لمعرفة البدائل المتاحة والظروف المحيطة بها والنتائج عنها والأهداف التي ينشدها المستثمر.

2- حالة المخاطر Risk: والتي يكون عندها متخذ القرار على بينة بالمعلومات الجزئية والغير كاملة عند تقدير احتمال تحقق النتائج.

3- حالة عدم التأكد Uncertainty: وهي حالة عدم توفر المعلومات عن الاحتمالات والبدائل ونتائجها وتوزيعاتها الاحتمالية وهنا يعتمد اتخاذ القرار على طبيعة التخمينات التي بموجبها يتم تقدير العوائد المستقبلية ويعتمد على التقدير على معايير اتخاذ القرار فنجد المعيار التفاؤلي (Optimistic) إذ يختار أكبر عائد لكل بديل ومن ثم يتم اختيار أكبرها والمعيار الثاني التفاؤلي المتحفظ، وأخيرا المعيار التشاؤمي.

- ويستند القرار الاستثماري على مفهوم المستثمر الرشيد الذي يعتمد الأسلوب العلمي الرشيد في اتخاذ قرارات الاستثمارات الاقتصادية.

- إن طبيعة القرار الاستثماري لا يمكن تكراره وإعادته ويمتد تأثيره لفترة طويلة وهو بذلك من القرارات الإستراتيجية.

4- أسس اتخاذ القرار الاستثماري

لاتخاذ القرار الاستثماري يجب مراعاة أسس:

4-1 اختيار إستراتيجية الاستثمار الملائمة Inversement strategy:

إن اختيار إستراتيجية الاستثمار المناسبة التي يتبناها المستثمر تعتمد على مؤهلاته ومجالات التميز التي يبدع بها وإمكانية تطويرها والبيئة المحيطة وسياسة السوق وإمكانية بناء الميزة التنافسية، وإن المراحل الأولى لهذه الإستراتيجية تكون بناء الحصة في السوق من خلال تطوير الميزة التنافسية الحالية وخلق مزايا للتنافس المتميزة

وتباع إستراتيجية الربح في ظل ثبات قوى التنافس في السوق من أجل زيادة العوائد المالية الحالية مع ضرورة إتباع إستراتيجية إعادة التأهيل عند ضعف المركز التنافسي أو وجود أخطاء في تطبيق الإستراتيجية وأولوياتها ومنحى تفضيله والطي يتحدد وفق حاجاته والمقارنة التفضيلية بين العناصر الثلاث المحددة للاستثمار وهذه العناصر هي العائد والسيولة والأمان.

ويمكن تقسيم مراحل بناء الإستراتيجية الاستثمارية إلى مرحلة بناء الحصة (Share Building strategy) ثم إستراتيجية النمو وزيادة الحصة (Growth Strategy) ثم مرحلة التمركز في السوق (.....) (Concentration Strategy) ومرحلة النضج (Maturity Strategy) ومرحلة التمسك والاحتفاظ أو تحقيق الربح.

4-2 اعتماد خطوات محددة عند اتخاذ القرار الاستثماري

منها تحديد الهدف من الاستثمار وتجميع البيانات والمعلومات المطلوبة للوصول إلى الهدف وعرض البدائل المتاحة وتقييم العوائد لكل بديل واختيار البديل المناسب.

ثم تجميع البيانات والمعلومات عن هذه الأهداف وفي ضوء ذلك يتم اتخاذ القرارات الدقيقة في هذا المجال، ثم تأتي مرحلة تقييم العوائد المتوقع الحصول عليها من البدائل الاستثمارية المتاحة. وبعد تجميع المعلومات وتقييم العوائد المتوقعة تتخذ القرار باختيار البديل المناسب وهذا يرجع إلى شخصية المستثمر ونوعيته هل هو محافظ أو رشيد أو مضارب ولكل مستثمر نسبة مخاطر معينة تعد الأساس في اختيار البديل الاستثماري المناسب.

4-3 الاستناد إلى المبادئ الأساسية التالية عند اتخاذ القرارات

وتتمثل هذه المبادئ فيما يلي:¹

أ- تعدد الخيارات الاستثمارية:

تعدد البدائل أو الخيارات هو نتيجة تفاعل الفرص المتاحة والتهديدات التي يتوقع المستثمر مواجهتها ونقاط القوة والضعف ومدى إمكانية قيام متخذ القرار بالموائمة بين هذه البدائل وإمكانيته، ومتخذ القرار الاستثماري يقوم باختيار الأداة الاستثمارية الملائمة والتي تتفق مع إستراتيجيته في الاستثمار، ولغرض إعطاء هذا المبدأ حصته يتطلب زيادة عرض الفرص الاستثمارية لأنها توفر المرونة لمتخذ القرار في اختيار البديل الأمثل بدلا من الاستثمار في أول فرصة متاحة.

وتتضمن عملية اختيار البدائل المراحل التالية:

- مرحلة تكوين البديل الذي يساعد في سد الفجوة في الاستثمارات.

¹دريد كامل الشيبب، مرجع سابق، ص-ص: 41-43.

- مرحلة البدائل بالاستناد على معايير أهمها:
 - ✓ التوافق والملائمة مع البيئة الخارجية والداخلية.
 - ✓ المنفعة والميزة التنافسية.
- مرحلة المفاوضة بين البدائل لغرض تحديد البديل الاستثماري المناسب، ويكون ذلك من خلال:
 - ✓ تحديد الأهداف التي يسعى المستثمر لتحقيقها سواء كانت هذه الأهداف عامة أو خاصة.
 - ✓ الفرص المتاحة وتهديدات البيئة المحيطة.
 - ✓ اختيار البديل الاستثماري الأمثل الذي يتناسب مع فلسفة المستثمر.

ب- اعتماد التنوع في الاستثمارات :

يقوم مبدأ التنوع على نظرية المحفظة الاستثمارية التي تدعو إلى القيام بالاستثمارات للمستثمر الواحد من خلال تعدد الأدوات الاستثمارية وكذلك في مجالات الاستثمار سواء كان التنوع بأدوات ملكية أو أدوات دين أو مشتقات مالية، ويهدف التنوع في الأدوات إلى التنوع في العوائد والمخاطر في محفظة المستثمر للوصول إلى هدف تحقيق أعلى عائد مطلوب بدرجة مخاطر مختارة تتناسب مع هذه المخاطر.

ج- كفاءة إدارة الاستثمارات

نظرا لارتفاع كلفة الاستثمارات ودرجة المخاطر التي تتعرض لها فإن اتخاذ القرار الاستثماري الرشيد يتطلب توفر الخبرة والكفاءة عند اختيار (selection) الأداة الاستثمارية المناسبة، وإذا كان المستثمر العادي يملك مثل هذه الخبرة والامكانية عليه التوجه إلى الاستشاريين الماليين وبيوت الخبرة المتخصصة لغرض ترشيد قراره الاستثماري الذي سيؤثر على مستقبل المستثمر ومدى تحقيق الأرباح أو الخسائر على الأموال المستثمرة.

د- حساب القيمة الحقيقية لعوائد الاستثمارات

بعد تحديد العائد على الاستثمار في صورة هدف وحتى تحدد بشكل دقيق مقدار العائد المتوقع الحصول عليه نقوم بخصم التدفقات النقدية المتوقعة (العائد المتوقع) من خلال اختيار خصم معين يرتبط بالبيئة المحيطة بالاستثمار لكي تحسب القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة الحصول عليها لأن الهدف من الاستثمار ليس الزيادة في العائد النقدي بل ارتفاع العائد الحقيقي والمحافظة على القيمة الحقيقية لرأس المال المستثمر على طول فترة الاستثمار¹.

¹دريد كامل آل شبيب، مرجع سابق، ص-ص: 44-45.

المطلب الثاني: مصادر تمويل الاستثمارات

إن أساليب التمويل لأي شركة -بصفة عامة- إما أن تكون عن طريق حقوق الكية (أي زيادة أسهم رأس المال أو من خلال التمويل الذاتي) أو عن طريق الاستدانة (والتي تكون في هيئة قروض مصرفية أو سندات تصدر من خلال سوق المال).

وحتى تتمكن من اتخاذ قرار التمويل الأمثل يجب المفاضلة بين أسلوبَي التمويل المشار إليهما.

1- حقوق الملكية: تتمثل أهم مصدر من مصادر التمويل للشركات وتنقسم إلى رأس المال والتمويل الذاتي.

أ- رأس المال: وتمثل أهم مصدر للتمويل طويل الأجل سواء بالنسبة للمشروعات الفردية أو الشركات الأشخاص وبالطبع في حالة المشروع الفردي فإن مالكة يقدم رأس المال بكامله أما بالنسبة لشركات الأشخاص والشركات ذات المسؤولية المحدودة فالشركاء يساهمون في تقديم رأس المال كل حسب حصته المقدرة.

ب- التمويل الذاتي: يقصد به تمويل الاحتياطات الاستثمارية لشركة باستخدام الأرباح المحتجزة والاحتياطات التي تم تراكمها من خلال ممارسة النشاط بالمنشأة ولم يتم توزيعها على المساهمين.

جدول 02: مزايا وعيوب حقوق الملكية

| عيوب حقوق الملكية | مزايا حقوق الملكية |
|---|--|
| * إصدار الأسهم من نفس النوع يؤدي إلى انخفاض عائد السهم. | * لا توجد دفعات سداد ثابتة مستحقة للمساهمين على المنشأة، حيث تتم توزيعات الأرباح طبقاً للنقدية المتاحة، وقد لا يتم توزيع أرباح من الأساس في حالة تعذر ذلك. |
| * مصروفات إصدار الأسهم تعتبر مرتفعة مقارنة بالمصروفات الإدارية المقترضة. | * لا يتم استرداد رأس المال المدفوع. |
| * زيادة نسبة الحقوق الملكية في هيكل التمويل للمنشأة يؤدي إلى رفع تكلفة التمويل. | * ارتفاع نسبة حقوق الملكية تؤدي إلى ارتفاع قدرة المنشأة على الوفاء بكافة التزاماتها في وقتها وبصورة منتظمة (الملائمة الائتمانية). |
| * لا تحقق توزيعات الأرباح على المساهمين أي وفرة ضريبية للمنشأة. | |

المصدر: منصور الزين، آليات تشجيع الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، ص: 51.

حيث في هذا الجدول نلم بكل من مزايا و عيوب لحقوق الملكية .

2- الاستدانة (الاقتراض): وتنقسم هذه الديون طويلة الأجل بصفة عامة إلى القروض المصرفية وسندات

أ- **القروض المصرفية:** من الأعمال التي تقوم بها البنوك في عمليات الاستثمار ومنح هذه الأموال لأصحاب المشاريع إما بهدف تمويلها أو التوسع في هذه المشاريع إن كانت قائمة، ومن بين هذه الأعمال التي تقوم بها هذه البنوك هي:

- إصدار شهادات الاستثمار: هي عبارة عن شهادات طويلة أو متوسطة الآجال وهي غالبا ما تكون بتوجيه من الدولة بهدف تحقيق النمو الاقتصادي خاصة إذا كانت الدولة في حاجة إلى المدخرات الأفراد والمؤسسات.
- الاستثمار غير مباشرة: يقصد بالاستثمار غير مباشر تلك العمليات التي يجريها المصرف مع عملائه عن طريق المشاركة وعقود المفاوضات والمصرف يتعامل بمختلف صيغ الاستثمار غير المباشرة كالمشاركة في المضاربة والبيع بالتقسيط والتدخل في السوق المالي لشراء الأسهم والسندات المتداولة في البورصة - لقيم المنقولة -.
- الاستثمار المباشر: ويقصد به مجموعة الموارد النقدية والعينية والتي تأتي بها المؤسسة عن طريق مدخر خاص أجنبي يشارك مباشرة في نشاط هذه المؤسسة.

ب- **سندات الشركات:** تمثل السندات تعاقدا على الإقراض والاقتراض بين طرفين هما مصدر السند (المقترض) ومشتري السند (المقرض) ويتعهد المقترض من خلال عقد السند بالالتزامات التالية:

- أن يسدد لحامل السند كامل القيمة الاسمية له في تاريخ الاستحقاق.
- يسدد عائد دوري لحامل السند في مواعيد محددة وبمعدل معين يتم الاتفاق عليه.

جدول رقم 03: مزايا وعيوب الاقتراض

| عيوب الاقتراض | مزايا الاقتراض |
|---|---|
| * يتم الالتزام بسداد مصروفات خدمة الدين بصرف النظر عن تحقيق الشركة أرباح من عدمه. | * يتميز بتكلفة تمويل منخفضة حيث أن مصروفات خدمة الدين معفاة من الضرائب. |
| * له عمر محدد يجب في نهايته سداد أصل القرض. | * يعتبر مصدر تمويل مؤقت يمكن سداه والتخلص من أعبائه في أي وقت. |
| * يؤدي إلى رفع المخاطر الخاصة بالمنشأة وهي ما يطلق عليها المخاطر المالية. | * لا يؤدي إلى انخفاض عائد السهم بل إلى العكس في بعض الأحيان. |
| * أولية في سداد في حالة التصفية. | * لا يعطى للطرف المقترض حق التدخل في إدارة الشركة. |

المصدر: منصورى الزين، آليات تشجيع الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة

الجزائر، الجزائر، ص: 51.

المطلب الثالث: مراحل تمويل المشروع الاستثماري

إن تطوير أي مشروع يبدأ أولاً بفكرته وينتهي بتنفيذ هذه الفكرة وتشغيلها وتعتبر المراحل لاحقا حلقات متصلة للوصول إلى الهدف النهائي للمشروع تمر عملية تمويل الاستثمار بثلاث مراحل أساسية¹، وهي مرحلة ما قبل المشروع الاستثماري، مرحلة الاستثمار ومرحلة الاستغلال.

وكل مرحلة من هذه المراحل تستدعي موارد مالية معينة لتجسيد وتحقيق المشروع الاستثماري ولكل مرحلة من هذه المراحل مراحل جزئية نوردتها فيمايلي:

أولاً: مرحلة ما قبل المشروع الاستثماري: تعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل لدورة المشروع الاستثماري نظراً لأهمية النتائج التي تتجم عنها، نتعرف خلال هذه المرحلة على مختلف مميزات المشروع (تأثير المشروع على الاقتصاد الوطني)، القيمة الإجمالية للمشروع بالعملة المحلية والعملة الصعبة.... الخ، وتتم بمراحل جزئية وهي:

1- مرحلة التحضير: تبدأ هذه المرحلة بالتعرف على أفكار المستثمرين المنضمة في مشروعه والتي تترجم وتعكس احتياجات أو وفرة الموارد الطبيعية، كما يمكن أن تصدر هذه الأفكار من النتائج المحصل عليها في حيز البحث، حيث تتضح أهمية استخدام الموارد البشرية، والمالية، الطبيعية وذلك بعدما تتحدد فكرة المشروع وتظهر جلية للفرز الأولي.

أ- التعرف على أفكار المشروع: الغرض منها البحث وفرز فرص الاستثمار أو البحث عن الأفكار ذات الأولوية اللازمة لتنمية المؤسسة. والأبعاد المطروحة لتغطية أفكار المشروع كالاتي الموارد الطبيعية، عوامل الإنتاج.... الخ.

ب- دراسة ما قبل الاستثمار: بعد تحديد أفكار المشروع الاستثماري يجب اللجوء إلى دراسة أولية من أجل تحليل شرعية الفكرة ومصادقيتها وتقرير إذا كان من أفضل التقدم في الانجاز، هذه الدراسة تعطي فكرة أولية عن الأسعار وحجم السوق، تكاليف الاستثمار وغيرها من التكاليف الإنتاج والمالية ومردودية المشروع على الاقتصاد الوطني.

ج- دراسة الفعالية: الهدف من هذه الدراسة هو مقارنة ودراسة العوامل وتفصيل المتغيرات المنتقاة في دراسة ما قبل الفعالية. بالاستعمال كل المعلومات التقنية والاقتصادية والمالية والتنظيمية الضرورية في قرار النهائي وتتضمن هذه الدراسة على الخصوص مايلي:

- تحليل جل المشاكل التقنية التي تطرح ضد الانجاز كتحليل كل ما يتعلق بالمادة الأولية.

¹ منصورى الزين، مرجع السابق، ص: 40.

- دراسة مالية خاصة للمشروع يتم فيها تحليل التكاليف، دراسة السوق... الخ.
- دراسة مردودية المشروع من وجهة نظر المؤسسة ومن وجهة نظر الاقتصاد الوطني.

2- مرحلة التقييم: تتضمن هذه المرحلة على الخصوص حصر المعلومات والبيانات الخاصة بإقرار قابلية المشروع لانجاز حسب الاهتمامات التالية:

- الاهتمامات المالية الخاصة بأهداف المؤسسة.
- الاهتمامات الاقتصادية الخاصة بتقييم مزايا كلف المشروع من الأهداف الوطنية وتتضمن هذه المرحلة جمع المعلومات وإعداد البيانات والتحليل الخاصة بالعناصر الأساسية التي يبني عليها المشروع الاستثماري وهي:
- ✓ حصر الهدف الداعية لإنشاء المشروع.
- ✓ حصر الأطراف المعنية بحياة المشروع من المنتجين والمستهلكين.

كما تتضمن تحليل لعلاقة السوق بالمجتمع وتتمثل في تقييم الطلب الحالي والمستقبلي على منتجات المشروع في الخارج وخاصة في الداخل.

كما تتضمن دراسة التقنية للمشروع كالموقع المشروع بتحديد الظروف الطبيعية.

ثانياً: مرحلة الاستثمار: في هذه المرحلة يتم تجسيد دراسات المشروع المتعلقة بإنجازه المادي، والتي تسبق بداية استغلاله وتبدأ هذه المرحلة بانجاز قرار المشروع في الاستثمار وفي هذه المرحلة يمكن التمييز بين مرحلتين:

1- مرحلة التخطيط: وهي مرحلة أولية ممتدة على طول مرحلة الاستثمار وله أهمية بالغة خاصة عند بلوغ الاستثمار مستوى متقدم من الانجاز.

إن عملية تنفيذ المشروع هي المرحلة التي تشمل على عدد كبير من المتدخلين والمتعاملين ذوي إشكاليات مختلفة تهدف إلى تحقيق نفس العمل، ونتيجة هذا التخطيط هو الانجاز في الوقت المحدد وحسب التكلفة والتطابق الكامل مع مقاييس الأداء والجودة وانطلاقاً من هذا المبدأ تترتب ثلاث أسئلة أخرى هي كالاتي:

كيف تنجز؟: بمعنى يجب معرفة الانجاز العقلاني للإجراءات ووقت انطلاقها في العمل بمعنى آخر، متى تتم عملية الانطلاق في الأعمال.

من الذي ينجز؟: وتتمثل في تحديد الموارد التي توضع تحت تصرفه لانجاز المشروع أي تحديد الدراسات الهندسية ومجموعة المهندسين والمستشارين، مؤسسات البناء.

كم تبلغ تكلفة الانجاز؟: بحيث يجب احترام تكلفة المشروع عند إعداد أي ميزانية تقديرية للمشروع.

2- مرحلة المفاوضات: التفاوض ولمضاء العقود يعرفنا بالالتزامات المتعلقة بالتحول للمشروع واكتساب التكنولوجيا ونوعية الموارد الأولية والتجهيزات.

ثالثا: مرحلة الاستغلال: وتتضمن هذه المرحلة ثلاث مراحل هي: انطلاق الأعمال، الاستغلال، الصيانة.

وفيها تتجسد المراحل السابقة وفيها كذلك عملية تنفيذ الشرط الأساسي لنجاح المشروع وفيها تظهر المشاكل المنتظرة والمتوقعة من سوء دراسة المشروع والتي منها نذكر مايلي:¹

1- مشاكل تحويلية: أي أن التقصير في نفقات الدراسة يمكن أن ينجر عنه عدة صعوبات في الحصول على القروض وصعوبة تقييم المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها المشروع منها تسديد الأموال المطلوب اقتراضها.

2- مشاكل طبيعية: وتتمثل في المشاكل التالية:

- مشاكل تقنية، مشاكل البيع والتوزيع، ومشاكل زيادة التكاليف ومشاكل الأسعار والمنافسة.

وخلاصة ما سبق، أن المراحل التي يقطعها المشروع الاستثماري السابق الإشارة لها، تتطلب التمويل اللازم والكافي حتى تساير العملية التمويلية هذه المراحل ولا تتخلى عن المشروع الاستثماري في مرحلة من مراحله.

¹ منصورى الزين، مرجع السابق، ص-ص: 43-44.

الخلاصة:

كخلاصة لما توصلنا إليه من نتائج في هذا الفصل وهي كالآتي:

- الاستثمار هو عملية اقتصادية مدروسة على أسس وقواعد بموجبها توجيه الأصول المالية والمادية والبشرية نحو تحقيق العوائد هذه الأخير تكون ذو أهمية اقتصادية أو اجتماعية.
- للاستثمار مجموعة من الأدوات تتمثل في الأوراق التجارية، العقارات السلع والخدمات.
- للاستثمار عدة أنواع ومن بينها الاستثمار المحلي الذي يشكل نفس الأنواع السابقة ولكن المالك يكون طرفاً محلياً.
- تسعى الدولة لقيام بالمشاريع الاستثمارية المحلية من أجل تنمية الاقتصادية وذلك بوضع سياسات لجذب الاستثمار خاصة المحلي وتسعى إلى إنجاحه.
- تمويل الاستثمار بعدة أساليب معينة من مختلف الموارد المالية سواء إلى الحقوق الملكية وهي الأموال الخاصة أو اللجوء إلى الاستدانة متمثلة في القروض البنكية.

الفصل الثاني

قروض الإستغلال في البنوك التجارية

تمهيد:

تعتبر القروض المصرفية من أهم الموارد التي تستخدم كألية لتمويل المشاريع وبالتالي النهوض بالاقتصاد الوطني من خلال حل مشاكل متعددة كأزمة التمويل الذاتي التي تعاني منه المؤسسات الاقتصادية ومن أهم هذه القروض الاستغلال التي تمثل بمثابة الحل المنقذ لعملية الاستغلال.

من خلال هذا الفصل سوف نتطرق إلى:

- عموميات حول القروض المصرفية.
- سياسة وإجراءات طلب ومنح القروض المصرفية.
- واقع قروض الاستغلال.

المبحث الأول: عموميات خول القروض المصرفية

سوف نحاول من خلال هذا المبحث إبراز الوسيلة التي يلجأ إليها المستثمر في حالة ما إذا فاقت الاحتياجات الموارد المتوفرة لديه، حيث يجد نفسه مضطرا للبحث عن مصادر أخرى كأن يلجأ إلى البنك طالبا القروض مثلا.

المطلب الأول: مفهوم القروض وأهميتها ومزاياها

إن القروض من أهم مصادر الأموال للبنوك التجارية في الوقت الحاضر لكونها العنصر الأساسي التي تزود البنك بالعوائد.

أولا: مفهوم القروض: يختلف مفهوم القرض من باحث لآخر كل حسب تخصصه وحسب وجهة نظره ولذا تعمدنا تقديم تعاريف مختلفة لتوضيح الرؤية أكثر.

1- القروض لغة¹: "هو الإئتمان والمقصود به تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الأفراد والمؤسسات في المجتمع بالأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الأموال وفوائدها والعملات المستحقة عليها دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعم تلك العملية بمجموعة من الضمانات التي تكفل إسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أي خسائر".

2- القروض اصطلاحا²: "باللغة الفرنسية فإن الكلمة المقابلة لكلمة القرض هي **credit** أصلها هي الكلمة اللاتينية "**creditum**" المشتقة من الفعل اللاتيني "**credere**"، أما إقتصاديا فالقرض يعني تسليم المال لتثمينه في الإنتاج والاستهلاك فهو مرتبط بميعاد استحقاق محدد مسبقا".

وحسب تعريف "**ploroy**" فالقرض هو وضع تحت تصرف الغير رأسمالي مع إلزام بإسترداد إما رأسمال نفسه أو ما يعادله".

وكما يقول "**G. petit duit aulis**" في كتابه حول مخاطر القروض البنكية "منح البنك يعني منح الثقة، إعطاء حرية التصرف في المال الحقيقي مقابل الوعد بالتسديد لذلك المال نفسه أو ما يعادله".

ومن خلال هذه المفاهيم نستنتج أن عمليات الإقتراض تعتمد على ثلاث عناصر هي:

- **الثقة:** لكي يتحقق عامل الثقة على العميل أن يقدم للمصرف ضمانات قيمتها المالية تفوق قيمة القرض.

- **المدة:** هي الأجل الذي يستفيد منه المقترض بالأموال المقرضة وتحديد هذه المدة بعد توقيع إتفاقية القرض.

- **الوفاء بالتسديد:** الوفاء بإرجاع ما اقترضه مضاف إليه الفائدة.

وقد تطرق القانون الجزائري لتعريف القرض في المادة 68 من قانون النقد والقرض 03-11 وجاء فيه³

¹ محمد عبد العزيز، مقال بعنوان مفاهيم حول القروض في 2014/03/12. html: // G : / Bank – loans. fille:///

² شاكر قزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص: 90.

³ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 52 ص: 120

1-1 أهمية القروض: تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك في الحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخدامه كما تلعب دورا هاما في تمويل حاجات الصناعة، الزراعة، التجارة والخدمات التجارية فتكمن أهميتها في:¹

أ- أهمية القروض بالنسبة للاقتصاد: يعد الائتمان المصرفي نشاطا إقتصاديا في غاية الأهمية لما له من تأثير متشابك ومتعدد الأبعاد على الاقتصاد القومي كونه يعتبر من أهم مصادر إشباع الحاجات التمويلية لقطاعات النشاط الإقتصادي وتطوره ورخاء المجتمع الذي يخدمه.

إذ تتمثل أهمية القروض المصرفية بالنسبة للاقتصاد في النقاط التالية:

- 1- إن عملية الائتمان تشجع على تعبئة كل الموارد المالية والنقدية.
- 2- إن تقديم القروض يسمح برفع قيمة العملة نظرا لكثرة الطلب عليها.
- 3- إن عمليات المؤسسات تطلب القروض من أجل زيادة طاقاتها الإنتاجية وهذا ما يستقطب عدد من العمال وبالتالي توفر مناصب شغل وتقليل البطالة.

4- القضاء على التضخم وذلك من خلال إمتصاص الزيادة في القدرة الشرائية.

5- تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس العقود والوفاء.

6- وسيلة مناسبة لتحويل رأس المال من شخص لآخر لزيادة إنتاجية رأس المال.

ب- أهمية القروض بالنسبة للمقرض:

تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك للحصول على إيراداته، إذ تمثل الجانب الأكبر من استخدامه، ولذلك تولي البنوك القروض عناية خاصة، ويضاف إلى ذلك أن إرتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يشير دائما إلى أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات والتي تمكن من دفع الفائدة المستحقة للمودعين في تلك البنوك وتنظيم ملائم للأرباح.

ج- أهمية القروض بالنسبة للمقترض:

تتنوع أهمية القروض بالنسبة للمقترض فمنها ما هو قصير ومنها ما هو طويل الأجل.

1- القروض قصيرة الأجل: يتمثل الجانب الأكبر من طلبات الاقتراض في قروض قصيرة الأجل تستخدم في تمويل احتياجات رأس المال العامل، الذي يتمثل أساسا في المخزون السلعي والذمم النقدية، وترجع الحاجة إلى قروض قصيرة الأجل للأسباب التالية:

- إرتفاع معدل نمو النشاط والاحتياجات الموسمية.
- مواجهة الخسائر التي تتعرض لها المؤسسة وإجراء توزيعات تفوق الأرباح المتولدة والفسل في الحصول على مصادر تمويل طويلة الأجل لتمويل الأصول الثابتة ومن المتوقع أن تختلف معاملة طلبات الاقتراض باختلاف الهدف من القرض.

2- القروض طويلة الأجل:

1الوداجي حفيظة، تسيير مخاطر القروض باستخدام طريقة القرض التنقيصي، رسالة ماستر، تخصص بنوك، قسم علوم إقتصاد، 2011، ص: 4-5.

يتجه البنك لتقديم قروض طويلة الأجل للمؤسسات، وهناك دوافع لسعي المنشآت للحصول على قروض طويلة الأجل ومن بينها العمل على تحقيق توازن في الهيكل المالي أي توازن بين حجم الأموال المملوكة وحجم الأموال المقترضة وصعوبة الحصول على أموال من مصادر أخرى طويلة الأجل كإصدار أسهم أو سندات أو احتجاز الأرباح.¹

2-1 مزايا القروض المصرفية: يمكن تلخيص بعد المزايا التي يمنحها البنك فيما يلي:²

- 1- القروض وسيط للتبادل تعمل على نقل الأموال من أصحاب الفائض (المدخرين) إلى أصحاب العجز (المقترضين) وذلك لإستخدامها في تمويل نشاطاتهم.
- 2- يمكن للمنشآت إستخدام موارد مالية تساعد على توسع القاعدة الإنتاجية التي يلزمها رؤوس أموال كبيرة.
- 3- استغلال الأموال استغلالا جيدا، والعمل على تحريك القسم المجمد منها والاستفادة منه وبذلك تجنب خسائر الفرصة البديلة.
- 4- نظرا للتطور التكنولوجي الفني والتقني كان لابد من إستبدال الآلات لمسايرة الوضع، وكل ذلك يتطلب موارد مالية يكون مصدرها القرض.
- 5- يخفف الإئتمان المصرفي الكثير من الصعوبات التي تتعرض لها المنشآت المختلفة خاصة الحديثة النشأة.

المطلب الثاني: وظائف القروض المصرفية ومصادرها:

هناك عدة وظائف للقروض المصرفية، كما أن مصادرها متعددة، ومن بين وظائفها مايلي:

أولاً: وظائف القروض المصرفية: وتتمثل هذه الأخيرة فيما يلي³:

- 1- **وظيفة تمويل الإنتاج:** إن إحتياجات الاستثمار الإنتاجي المختلفة في الإقتصاد الحديث تستوجب توفير قدر ضخم من رؤوس الأموال ولو كان من المتعذر على كل المنتجين توفير إحتياجاتهم المالية من مدخراتهم الخاصة أصبح اللجوء إلى البنوك والمؤسسات المالية التي المختلفة بهدف الحصول على القروض أمرا طبيعيا وضروريا لتمويل العمليات الإنتاجية والاستثمارية المختلفة.
- 2- **وظيفة تمويل الإستهلاك:** إن المقصود بوظيفة تمويل الإستهلاك حصول المستهلكين على السلع الإستهلاكية بدفع ثمنها آجلا إذ قد يعجز الأفراد على توفير القدر المطلوب من السلع الإستهلاكية المشتراة بواسطة دخلهم الجاري لذا يمكنهم الحصول على هذه السلع بواسطة القروض التي تقدمها لهم الهيئات المختلفة
- 3- **وظيفة تسوية المبادلات:** إن قيام القروض بوظيفة تسوية المبادلات وإبراء الذمم تظهر أهميتها من خلال مكونات عرض النقد أو كمية وسائل الدفع في المجتمع فزيادة على الأهمية النسبية لنقود الودائع (ودائع جارية) من إجمالي مكونات عرض النقد، فإن إستخدام القروض بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبراء الذمم بين

1 طاهر لطرش، إدارة البنوك، الدار الجامعية الإسكندرية 1993، ص: 58

2 منير اسماعيل، احمد عبد المهدي مساعدة، نقود وبنوك، مكتبة المجمع العربي لنشر و التوزيع، الاردن، 2011، ص: 198

3لوداجي حفيظة، مرجع سابق، ص 5-6

الأطراف المختلفة، على شكل تسهيلات ائتمانية تمنحها البنوك لعملائها كحسابات جاري مدين، والسحب على المكشوف تعد من أهم الوظائف الحيوية للقروض بزيادة حجم المبادلات وتسويتها.

ثانياً: مصادر القروض المصرفية: هناك عدة مصادر للقروض من المصرفية من بينها:¹

1- إيداعات بنكية: منذ ظهور البنوك خاصة لإيداع وتخليص وإيداعات بنكية لتمويل النشاطات التجارية للمصرفيين بحيث تشكل وسائل نقدية.

2- الورقة المصرفية: انتقلت الورقة المصرفية من الورق المتحول إلى ورق نقدي غير متحول الذي هونوع من النقود أي قيمتها تعتمد على الثقة التي توضع فيها الورقة المصرفية وأصبحت وسيلة قرض عندما أصدرت على شكل خصومات بحيث لا تتداول إلا في فترة الخصم ثم تسدد في آجال الاستحقاق.

3- الحساب البنكي: إن العلاقة بين الزبون والبنك تكون مدونة في وثيقة كشف لعمليات ولها قسمان إحدهما للمدفوعات والآخر للمسحوبات وهذا ما يسمى بالحاسب بعد كل عملية تقارب بين مجموع جانب الرواتب ومجموع جانب المدين الفرق بينهما هو ما يسمى بالرصيد يمكن أن يكون دائماً أو مديناً.

4- السوق النقدية والمالية: تهدف هذه الأسواق إلى إجراء تفاوضات حول القروض تتم هذه المفاوضات لتقديم الزبون طلب يحدد فيه مقدار القرض الذي يريده وبعد مدة يتلقى هذا الأخير إشعاراً بالقبول أو عدم قبول طلبه، والسوق النقدية فقط حول القروض طويلة الأجل، وهذه الأخيرة مفروضة بشروط والتي يتم تسديدها على أقل 05 سنوات.

المطلب الثالث: أنواع القروض المصرفية

أوجدت تصنيفات كثيرة متعددة للقروض سواء من حيث المدة قروض قصيرة أو متوسطة الأجل أو طويلة الأجل، وأمن حيث الأغراض (قروض استهلاكية، إنتاجية، تجارية، استثمارية) وأمن حيث الضمانات.

أولاً: التصنيف من حيث المدة: تصنف هنا القروض إلى قصيرة، متوسطة، طويلة الأجل²:

1- قروض قصيرة الأجل: هي قروض لا تتعدى مدتها 18 شهراً، جاءت لتمويل نشاطات الاستغلال (تمويل التكاليف العادية والدائمة للإنتاج وضروريات الصندوق) وهي نشاطات ذات طبيعة متكررة وقصيرة زمنياً إذ لا تتعدى 12 شهراً. وترتبط هذه القروض بصفة عامة بحركات الصندوق الخاصة بالمؤسسة، الذي يكون مرة مديناً ومرة دائناً وذلك حسب وتيرة النشاطات في المؤسسة وقدرتها على تحصيل ديونها من الغير.

2- قروض متوسطة الأجل: وهي التي يمتد أجلها إلى 05 سنوات بغرض تمويل بعض العمليات الرأسمالية التي تقوم بها المشروعات العقارية، واستكمال آلات المصنع بوحدات جديدة أو إجراء تعديلات جوهرية تؤدي إلى تطور الإنتاج كما تمنح أيضاً لأغراض التوسع وتنقسم إلى قروض متوسطة الأجل مباشرة وقروض متوسطة الأجل غير مباشرة.

1 عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة وعملياتها وإدارتها، الطبعة 2000، دار الجامعة الإسكندرية، ص: 103-104

2 رحيم حسين، الإقتصاد المصرفي مفاهيم، تحاليل، تقنيات، دار بهاء للنشر و التوزيع، الجزائر، 2008، ص: 239

3- قروض طويلة الأجل: وهي التي تزيد مدتها عن 05 سنوات والتي تمنح بغرض تمويل المشروعات العقارية واستصلاح الأراضي وبناء المصانع وشراء الآلات وعادة تخصص في منح هذا النوع من القروض البنوك، ومن خلال ما سبق يمكن القول أن القروض طويلة الأجل لا تتمتع بنفس سيولة القروض القصيرة الأجل فكلما ازداد أجل القروض ازدادت مخاطرها.

4- ثانياً: التصنيف من حيث الضمانات:

الضمان وسيلة تعطي للمصرف تأميناً ضد مخاطر عدم السداد وعليه تقسم القروض في هذا المجال إلى

1- قروض مضمونة: هي التي يقدم مقابلها ضمانات عينية أو شخصية وبالتالي تنقسم إلى :

1-1 قروض بضمان شخصي: وتمنح دون ضمان عيني بل يعتمد البنك على مكانة المركز المالي للعميل
1-2 قروض بضمان عيني: وحسب الضمان الذي يقدمه العميل نجد قروض بضمان البضائع، قروض بضمانات أوراق مالية، قروض بضمان وثائق التأمين، قروض بضمان ودائع الأجل.

2 قروض غير مضمونة: قد يمنح المصرف قرضاً لأحد زبائنه الجدد أي نوع من الضمانات وذلك اعتماداً على سمعته المالية وعلى قوة مركزه المالي.

ومن خلال ما سبق يظهر أن القروض المضمونة أقل خطورة من القروض الغير مضمونة إلا أنه عندما تخفض القيمة السوقية للضمان، قد يخسر البنك من قيمة الضمان عكس النوع الآخر الذي يمنح للمقترض اعتماداً على المقدرة المالية المبنية على السمعة الحسنة والذي يقوم بسداد دينه حفاظاً على سمعته التجارية وهذا ما يؤكد على أن القروض الغير مضمونة ليست أقل سلامة من القروض المضمونة.

ثالثاً: من حيث الاستخدام: تتعدد استخدامات القروض فمنها ما هو موجه لتمويل الاستثمار ومنها ما هو موجه لتمويل نشاط الاستغلال وغير ذلك من الاستخدامات¹:

1- قروض تمويل الاستثمار: توجد هذه القروض لتمويل عمليات تفوق مدتها سنتين كحداً للآلات والمعدات.... تلجأ لها المؤسسة نتيجة صعوبات تجدها في تمويل هذه العمليات ذات الحجم الكبير وتهدف هذه القروض لتمويل بعض العمليات كحداً للأراضي، بناء المصانع اقتناء الآلات وكل الدراسات والمصاريف التي تسبق الشروع في دورة الاستغلال وقد يأتي أحياناً لإعادة إنشاء رأس المال العامل، تكون مبالغ هذا القرض كبيرة قد تشترك عدة بنوك في منحه للتقليل من المخاطر، تتراوح مدته بين قصيرة وطويلة الأجل.

2- قروض لتمويل نشاط الاستغلال: وهي القروض التي يستفيد منها الزبائن لتمويل دورة الاستغلال في حساباتهم، كحداً للموارد الأولية ومستلزمات الإنتاج أو تمويل المصاريف التسويق أو غير ذلك.

رابعاً: من حيث الغرض: وتنقسم طبقاً لهذا المعيار إلى²:

1- قروض إستهلاكية: وهي القروض التي تمنح لفئات معينة من المجتمع بغرض الحصول على سلع استهلاك الشخص أو لمقابلة نفقات معينة ليس في مقدور المقترض سدادها من دخله الحالي ومن أمثلة هذا النوع من القروض تلك التي تمنح لموظفي الحكومة والقطاع العام.

¹ عبد المعطي رضا محفوظ، أحمد جودة، إدارة الائتمان، دار وائل للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 1999، ص: 213

² خالد أمين عبد الله إسماعيل إبراهيم الطرد، إدارة العمليات المصرفية - المحلية والدولية - دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2006، ص: 2

2- قروض تجارية: وهي التي تقوم البنوك التجارية بمنحها بغرض تمويل النشاط الجاري لفئات التجار بغرض مساعدتهم في شراء السلع بغرض الاتجار فيها ويندرج تحت هذا النوع القروض الممنوعة مقابل إيداع الأوراق تجارية لدى البنك والتي تمنح لتمويل المحاصيل الزراعية وتتميز هذه القروض بقصر أجلها عادة وارتباط بعضها وخاصة الزراعية بالموسمية.

3- قروض إنتاجية: وهي التي تمنح بهدف تمويل تكوين الأصول الثابتة للمنشأة كما تستخدم في تنظيم الطاقات الإنتاجية لها عن طريق شراء مهمات الصنع والمواد اللازمة للإنتاج ومن هذه القروض ما يستخدم في تمويل تكوين مشروعات التنمية الاقتصادية في المجتمع.¹

¹ محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية مصر، 2005، ص : 40

المبحث الثاني: سياسة وإجراءات طلب ومنح القروض المصرفية

تعتبر القروض المصرفية أهم أوجه استثمار الموارد المالية للبنك إذ تمثل الجانب الأكبر من الاستخدامات لذا فإنه من المنطقي أن يهتم المسؤولين في البنك بهذا النوع من الأصول، وذلك بوضع السياسات الملائمة لسلامة إدارتها واتباع الإجراءات والمعايير في منح هذه القروض.

المطلب الأول: السياسة الإقراضية والعوامل المحددة لها :

السياسة الإقراضية هي مجموعة المبادئ والمفاهيم التي تمنحها الإدارة العليا لذلك فهناك عدة عوامل محددة لها.

أولاً: تعريف السياسة الإقراضية

يمكن تعريف السياسة الإقراض بأنها "مجموعة القواعد والإجراءات والتدابير المتعلقة بتحديد حجم ومواصفات القروض وتلك التي تحدد ضوابط منح هذه القروض ومتابعتها وتحصيلها"¹.

ويمكن القول أن السياسة الإقراضية هي "مجموعة المبادئ والمفاهيم التي تضعها الإدارة العليا لكي تهتدي بها كل المستويات الإدارية عند وضع برامج وإجراءات الإقراض، ويلتزم بها المنفذون عند بحث تلك الطلبات وبعد اتخاذ قرارات بشأنها وعند إقرار سياسة الإقراض لا ينبغي التسرع وإنما يجب توفر المشاورة الدقيقة والمتأنية لبنودها والاستفسار عن مكوناتها، وتأخذ بعين الاعتبار كل ما يمكن أن يؤثر عليها".

ثانياً: العوامل المؤثرة في سياسة الإقراض:²

تعتبر السياسة الإقراضية دالة تتأثر بمجموعة من العوامل نذكر منها مايلي:

1- رأسمال البنك: يعتبر رأسمال البنك من العوامل المؤثرة في السياسة الإقراضية بحيث أنه كلما زاد ساعد البنك على إطالة أجل قروضه فهو ليس عرضة للسحب كما هو الحال بالنسبة للودائع، بالإضافة إلى أنه يزيد من قدرة البنك على تحمل الخسائر.

2- الربحية: يعتبر الربح من أهم العوامل التي تساعد على رسم السياسة الإقراضية وتحديد مدى مرونتها، فيمكن للبنك انتهاج سياسة مرنة عندما يطمح إلى تحقيق أقصى حد ممكن من الربح وتحمل ما ينجم عن ذلك من الأخطار وتكون السياسة أقل مرونة كلما قل الطموح إلى الربح لتفادي الأخطار.

3- حجم ونوع الودائع وطبيعتها: تعد الودائع من المصادر الرئيسية التي تعتمد عليها البنوك في التوظيف، ويعمل حجم الوديعة ونوعها وتاريخ إستحقاقها على تحديد السياسة الإقراضية وتعتبر درجة إستقرار الودائع أهم خاصية تؤثر على سياسة البنك الإقراضية، وبالإضافة إلى هذه العوامل هناك عوامل أخرى ذات أهمية وتأثير على السياسة الإقراضية منها: الظروف الإقتصادية العامة، سياسة البنك المركزي والسلطات النقدية، احتياجات السيولة في الأجلين القصير والطويل، تكلفة الموارد، تنافس البنوك مع بعضها ومع المؤسسات المالية الأخرى.

¹ عبد الحميد عبد المطلب ن مرجع سابق، ص :127

³موترفي أمال، تسيير قروض قصيرة الأجل مذكرة لنيل شهادة الماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2000/ 2001، ص 48

ثالثا: مكونات السياسة الإقراضية:

تتكون السياسة الإقراضية من مجموعة من العناصر يمكن إيجازها في النقاط التالية: ¹

- 1- حجم الأموال المتاحة للإقراض:** عادة ما تنص سياسة الإقراض على حجم الأموال الممكن إقراضها بعد الأخذ بعين الاعتبار عددا من المتغيرات في هذا المجال كحجم الودائع والسيولة النقدية الواجب الاحتفاظ بهما
- 2- هيكل القروض:** يسعى المصرف في سياسته الإقراضية لتحقيق درجة من التنوع يقلل بها المخاطر، وغالبا ما توضح السياسة الإقراضية الأنواع الرئيسية للقروض ونسبتها التقريبية إلى مجموع القروض.
- 3- مستويات اتخاذ القرار:** ينبغي أن تحدد سياسة الإقراض مختلف المستويات الإدارية ومختلف المسؤوليات التي تقع على عاتقها عند دراسة طلبات الإقراض، لضمان عدم ضياع وقت الإدارة العليا في بحث قروض روتينية وبما يضمن سرعة اتخاذ القرارات، خاصة عندما تكون حاجة العميل إلى الأموال عاجلة.

المطلب الثاني: إجراءات ومعايير منح القروض:

إن عملية منح القروض من أهم عمليات التي يقوم بها البنك حيث يقوم بجمع المعلومات والبيانات وإعداد التقارير الخاصة بالعميل طالب القرض ويمر قرار منح القرض بعدة مراحل متكاملة فيما بينها كما تتوقف هذه العملية على المعايير الخاصة بدراسة المقترض المتقدم بطلب الإقراض من البنك.

أولا: إجراءات منح القرض :

تمر عملية منح القروض المصرفية بعدة إجراءات أهمها:

- 1- دراسة طلبات الإقراض:** عندما يقوم العميل بتعبئة طلب الإقراض وفقا للنموذج المعد من قبل البنك فإنه يتولى تقديمه إلى قسم الائتمان لإجراء الدراسة عليه خاصة من حيث الغرض من القرض وفترته وجدول السداد وقد يستدعي الأمر إجراء أكثر من مقابلة العميل أو حتى القيام بزيارات شخصية من قبل موظفي البنك إلى مقر العميل الطالب للقرض.
- 2- تحليل المركز المالي للعميل:** يتم ذلك من خلال دراسة القوائم المالية وتحليلها لفترات قد تصل إلى ثلاث سنوات أو أكثر، وقد تشمل عملية تحليل المركز المالي للعميل القيام بدراسة بعض النسب والمعدلات كنسب السيولة والربحية والنشاط والمديونية.
- 3- التفاوض مع المقترض:** بعد تحليل المركز المالي للعميل يمكن تحديد مقدار القرض والغرض الذي يستخدم فيه وكيفية صرفه وطريقة سداده ومصادر السداد والضمانات المطلوبة وسعر الفائدة والعمولات المختلفة، ويتم الإتفاق على كل هذه العناصر من خلال عمليات التفاوض بين البنك والعميل للتوصل لتحقيق مصالح كل منها ².

- 4- الاستفسار عن مقدم الطلب :** حيث يتم الاستفسار عن السمعة التجارية لمقدم طلب الإقراض إما من الأقسام الداخلية في البنك أو من خلال عقد اجتماعات مع العميل أو من خلال البنوك الأخرى والبنك المركزي.

¹ أحمد غنيم، صناعة قرارات الائتمان و التمويل في إطار الاستراتيجية الشاملة للبنك، مطبعة المستقبل 1998، القاهرة، ص 90-91.

² مرجع نفسه، ص: 95-98.

- 5- طلب الضمان التكميلي:** يقوم البنك بالطلب من العميل تقديم ضمانات والمستندات التي تثبت ملكيته لهذه الضمانات بالإضافة إلى وثائق التأمين على الأصول المقدمة كضمانات.
- 6- توقيع عقد القرض:** إذا اتفق الطرفان فإنهما يوقعان بتوقيع عقد بينهما يتضمن كافة هذه الشروط.
- 7- صرف قيمة القرض:** (كله أو بعضه): بعد توقيع عقد القرض بين البنك والعميل يقوم البنك بوضع البنك قيمة القرض أو التسهيلات الإئتمانية تحت تصرف العميل كلية، حيث يكون من حق العميل سحب كل المبلغ أو جزء منه.
- 8- متابعة القرض والمقترض:** الهدف من هذه المتابعة هو الاطمئنان على حسن سير المؤسسة وعدم حدوث أي تغيرات في مواعيد السداد المحدد، وقد تظهر من خلال المتابعة بعض التصرفات من المقترض والتي تتطلب إتخاذ الإجراءات القانونية لمواجهتها للحفاظ على حقوق البنك أو تتطلب تأجيل السداد أو تجديد القرض لفترة أخرى.

ثانياً: معايير منح القروض المصرفية :

تعتبر عملية منح القروض أهم وأخطر ما يقوم به البنك من أعمال، لذلك يستند البنك إلى معايير أساسية عندما يقرر منح قرض وهي:¹

- 1- شخصية العميل:** وهي الخصائص التي تظهر مدى استعداد العميل ورغبته في الوفاء بالتزاماته، وتعتبر شخصية العميل من أهم العناصر عند منح الإئتمان ويمكن التعرف عليها من خلال مدى إنتظام سداد العميل لديونه وذلك من خلال البنوك والموردين الذين يتعامل معهم أو نشرة الغرفة التجارية أو شهادة من المحكمة التجارية.
- 2- الضمانات:** تعتبر الضمانات نوعاً من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد، ولا ينبغي إطلاقاً إعتبار الضمانات المصدر الرئيسي للإطمئنان ودرء مخاطر الإئتمان كما تعتبر ضمانات تكميلية إستكمالاً لعناصر الثقة المتوفرة أصلاً، وينبغي توفر صفات محددة في الضمانات التي يقبلها كسهولة التسجيل والتصريف والبيع.
- 3- المركز المالي للعميل:** يعتبر المركز المالي للعميل من الناحية الإئتمانية الضمان الذي يؤكد مقدار المدين على الدفع في الأجل الطويل، ويعتمد البنك على هذا العنصر في إسترداد حقوقه عند الضرورة إذ يقوم البنك بدراسة وتحليل المركز المالي للعميل من خلال تحليل القوائم المالية وذلك باستخدام عدة مؤشرات منها: نسبة التداول، نسبة السيولة، معدل دوران المخزون، معدل التمويل بالقروض وغيرها.
- 4- المقدرة على الدفع:** تعني سداد الأقساط أو الدين في الموعد المحدد فيجب تحليل عدة عوامل في مقومات كيفية التحكم في المصروفات والمدفوعات وتقدير التدفقات النقدية الداخلية والخارجية.

¹ منصور علي، دور الرقابة الداخلية في التحكم في مخاطر القروض المصرفية، أطروحة ماجستير، تخصص بنوك، علوم إقتصادية، جامعة سطيف، 2008، ص: 44-45.


5- الظروف المحيطة: تؤثر الظروف المحيطة بالعمل في المخاطرة الائتمانية على نشاط المقرض بصورة سلبية، مما قد يهدد قدرته على الوفاء بالتزامه بتسديد القرض كظروف المنافسة التي يواجهها في ظل تغيرات الظروف الاقتصادية ومدى تأثيرها على نشاط العميل وحتى يتحقق ذلك عادة ما تنص سياسة الإقراض على حد معين للقرض الذي يقدمه كل مستوى إداري تنص سياسات الإقراض على معاملة القروض التي يتقدم بها كبار المساهمين وكبار المودعين معاملة خاصة، وذلك بأن تحول تلك الطلبات إلى مدير إدارة الإقراض أو إلى لجنة عليا مختصة بصرف النظر عن قيمة القرض.

6- شروط الإقراض: ينبغي أن تنص سياسة الإقراض على حد أقصى لقيمة القرض الذي يمكن أن يقدمه البنك، وعلى ما إذا كان من الممكن إتباع سياسة المشاركة في القروض كما ينبغي أن تنص على حد أقصى لتاريخ استحقاق القروض، وإمكانية إتباع إستراتيجية تعويم أو تثبيت معدلات الفائدة، بالإضافة إلى أنواع الضمانات.

7- متابعة القروض: تنص السياسة الإقتراضية على ضرورة متابعة القروض التي تم تقديمها لإكتشاف أي صعوبات محتملة في السداد بما يسمح باتخاذ الإجراءات الملائمة في الوقت المناسب، بالإضافة إلى تبين حد أقصى للتأخير الذي ينبغي أن تتخذ بعده إجراءات معينة.

8- ملف القرض: قد تنص سياسات الإقراض على تخصيص ملف قرض يتضمن طلب الإقراض، والقوائم المالية عن السنة الحالية وعن السنوات السابقة وأي تقرير حصل عليه البنك من الغير بشأن العميل ينبغي أن يتضمن الملف كذلك سجل تاريخي عن إلتزام العميل بالإتفاق عليها مع البنك، والأرباح التي حققها البنك من القروض التي سبق للعميل الحصول عليها، وملخص دوري عن موقف العميل في علاقته مع البنك.

الشكل 02: خطوات منح القرض



المصدر: عبد الحميد عبد المطلب، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، دار الجامعة الإسكندرية ص: 135.

المطلب الثالث: مخاطر القروض المصرفية والاعتبارات الواجب اتخاذها لمنح القروض :

إن وظيفة الإقراض تكتنفها العديد من المخاطر لذا على البنوك محاولة معرفة هذه المخاطر وقياسها:

أولاً: مخاطر القروض المصرفية :

بالرغم من أن القروض تعتبر من أهم الوظائف التي يقوم بها البنك، كما تمثل المصدر الأساسي لدخله، إلا أنها لا تخلو من مخاطر عديدة تؤدي إلى الوقوع في مشاكل مالية وهناك مخاطر فردية وأخرى اقتصادية وعامة منها:

1- الأخطار الفردية :

من أبرز الأخطار خطر عدم التسديد وكذا تجميد الأموال وخطر السيولة وغيرها:

أ- **خطر عدم التسديد**¹: مقتضاه أن المقترض قد لا يتمكن من تسديد ما عليه من التزامات تجاه البنك لسبب ما، مما يؤدي بهذا الأخير إلى عدم القدرة على تحصيل أمواله، كما أن ضمانات القروض مهما كان نوعها وحجمها أحياناً فهي غير كافية لتغطية قيم القروض كلها، فقيام البنك بإسترجاع قيمة القرض الغير المسدد في آجاله المستحقة يدفع به إلى احتمال الدخول في منازعات طويلة تكلفه مصاريف تؤثر على مردودة المالي من جهة، وتحرمه من فائدة إعادة استعمال تلك الأموال بالإضافة إلى احتمال عدم إسترجاعها بالكامل من جهة أخرى، كما تزداد شدة هذا الخطر عند قيام البنك بالإقراض من أموال الغير مودعة لديه ففي هذه الحالة البنك يواجه خطرين هما خطر عدم تحصيل أصل القرض وفوائده، وكذا استحقاقها وهو ما يمكن أن يترتب عليه عسراً مالياً، قد يؤدي بالبنك إلى حالة الإفلاس أو قد تسوء سمعته وتهدد ثقته تجاه زبائنه.

ب- **خطر تجميد الأموال**²: إن إقراض البنك لأمواله للغير لآجال محددة، يؤدي به إلى تجميد تلك الأموال تبعاً لتلك الآجال، وتواريخ الاستحقاق فقد يفتح البنك اعتماداً لأحد معامليه والذي يمكن ألا يستغل بالكامل وبما أن هذا النوع من القروض يعتبر إسخداماً لأحد موارد البنك والذي تكلفه تسديد فوائد لأصحابها فإنه في مثل هذه الحالة يقع في وضعية تجميد لأمواله.

ج- **خطر السيولة**: قد يقع البنك في خطر أو أزمة سيولة، يترتب عليها عدم قدرته على الوفاء بالتزاماته المستحقة، وهذا راجع إلى عدم إتباعه لسياسة ائتمانية رشيدة، أو لسوء تسيير موارده حيث يحدث عدم توافق زمني بين آجال استحقاق القروض الممنوحة وآجال استحقاق الودائع لدى البنك يقوم بتوظيف أمواله في أصول ثابتة تتطلب فترة زمنية قد تطول لكي يمكن تحويلها بسهولة إلى سيولة مطلقة).

د- **خطر معدل الفائدة**³: إن هذا الخطر متعلق بتقلبات سعر الفائدة في الأسواق المالية، فقد يحدث أن يتعاقد البنك مع عملائه بمعدلات فائدة ثابتة (حالياً) قد تفوق معدلات الفائدة على التوظيفات المالية مستقبلاً، وتقلبات أسعار الفائدة التي تحدد السوق بناءً على تفاعل قوي العرض والطلب على الأموال، مما قد يكلف البنك خسائر قد تكون فوق طاقته المالية، بحيث لا يمكنه تعويضها أو تغطيتها لأرباحه الآتية).

¹ طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنك الشاملة، مكتبة شرقي، السعودية، 1998، ص: 98

² نعيمة بن عامر، بنوك التجارة و تقييم طلبات الائتمان، رسالة ماجستير، تخصص بنوك، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2001، ص: 79

³ حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية و التحكم فيها، مداخلة مقدمة لملتقى الدولي حول المنظومة المصرفية، بجيجل، يومي: 6-7 جوان 2005 ص: 7

و- **الخطر الإداري والمحاسبي:** وهو مرتبط بمدى توفر العنصر البشري الكفاء في مجال العمل المصرفي، ومدى تتبعه للتكنولوجيا في مجال الصيرافة مما يجنبه الوقوع في بعض المتهاتات كالتأخر في تنفيذ العمليات أو لإجراءات غير فعالة... إلخ تؤدي به إلى تشويه صورة البنك إتجاه معامليه ومن ثم التأثير على قدرته التنافسية وما لذلك من آثار سلبية على النشاط المستقبلي للبنك وعلى وضعيته المالية.

2- المخاطر الاقتصادية:

إن هذه المخاطر تتعلق بالنقاط التالية:¹

أ- **طبيعة النشاط الممول:** إن الخطر هنا يكمن في المتغيرات غير المتحكم فيها في مجال النشاط الممول كتقلبات الأسعار في الأسواق الدولية أو الداخلية، تغير في أساليب الإنتاج والتطور التكنولوجي، ظهور منتجات منافسة في السعر والجودة والكمية ومن ثم ضعف القدرة التنافسية للنشاط الممول... إلخ وكل ما من شأنه أن يؤثر سلبا على نشاط المتعامل موضوع التمويل من طرف البنك وكل تلك الأخطار تجعل البنك يمتنع عن المخاطرة بأمواله في مواضيع تكون عرضة لعدم قدرتها على السداد.

ب- **العميل والعملية موضوع التمويل:** إن هذا الخطر مرتبط بطبيعة العملية المراد تمويلها وكذا مدتها، مبلغها ومدى توفر شروط نجاحها وكذا الحال بالنسبة للعميل فلأمر هنا متعلق بالوضع المالية للعميل، فضلا عن موضعه في السوق الوطني والعالمي فيما يتعلق بنشاطه وكذا توفره على العنصر البشري القادر على تسيير وتجنب المخاطر المهنية المتوقعة، فالبنك هنا يعرض للخطر إذا قام بتمويل عميل تنقصه إحدى الشروط السابقة الذكر.

ج- **تقلبات أسعار الصرف:** إن هذا الخطر مرتبط بتقلب قيمة أرصدة البنوك بالعملات الأجنبية وتقلب قيمة العملات التي بواسطتها تقديم القروض مما يؤثر سلبا على القيمة الحقيقية للقروض عند حلول أجله، كما يمكن أن ينتج عن هذا الخطر بعض السياسات أو التدابير النقدية التي تتخذها السلطات النقدية التي يمكن أن تؤثر على القيمة الحقيقية للقروض الممنوحة، كإجراء تخفيض قيمة العملة الذي يمثل خطرا نقديا بالنسبة للبنك على إعتبار أنه يؤدي إلى فقدان قيم حقيقية بسبب إنخفاض قيمة الوحدة النقدية.

د- **وضعية المستوى العام للأسعار:** إن إرتفاع المستوى العام للأسعار أي عدم استقراره يمثل خطرا بالنسبة للبنك على إعتبار أنه عند تحديده لسعر الفائدة على القروض الممنوحة يأخذ بعين الإعتبار معدلات التضخم، ومن ثم فعدم استقرار معدل التضخم تمثل خطرا بالنسبة للبنك قد يؤدي به إلى تحمل خسائر كبيرة إذا ارتفعت معدلات التضخم، بنسب تفوق معدلات الفائدة على القروض الممنوحة.

3- **الخطر العام:** إن هذا النوع من الأخطار يمثل انعكاسا للأوضاع العامة والمتعامل الاقتصادي ومحيطه الاقتصادي، الإجتماعي والسياسي، فهو مرتبط بالأزمات مهما كان نوعها، فهي تفقد المتعامل القدرة على التسديد عند حلول الأجل وكذلك الحال بالنسبة للمخاطر المترتبة بالظروف الطبيعية كالزلازل والفيضانات، أو السياسة كالحروب وما ينجر عن ذلك من أخطار فيها يتعلق بالوفاء بالالتزامات إتجاه المصارف، إن الصيرفي

¹ سمير خطيب، قياس وإدارة المخاطر المصرفية، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر 2005، ص: 155.

المحتمك في مجال نشاطه يعمل جاهداً على تجنب أو التقليل قد الإمكان من هذه الأخطار مهما كان شكلها ومهما كانت طبيعتها وكل ذلك من خلال اتخاذه لجملة من الإجراءات والوسائل لتجنب أو التقليل من حدة المخاطر.¹

ثانياً: الإعتبارات الواجب منحها عند منح القروض :

عندما يفحص المختصون في البنك طلبات القروض يدخل في اعتبارهم عناصر متعددة لها علاقة مباشرة بالطلبات قيد البحث وعلى أساس هذه الإعتبارات يمكن النظر إليها كمبادئ أساسية للإقراض يصدر بعد أخذها في الحسبان قرار بالموافقة أو بالرفض الطلبات المقدمة ويمكن تناول تلك الإعتبارات على النحو التالي²:

1- سلامة القرض: ينشأ أي قرض مصرفي نتيجة تقديم الأموال أو قيدها في حساب المقترض نظير وعد كتابي بالسداد طبقاً لشروط يتفق عليها عند توقيع عقد القرض ولا يمنح القرض إلا بموافقة البنك عندما يثق في سلامة ومقدرة العميل على السداد طبقاً للشروط المتفق عليها.

2- سيولة القرض: ويقصد بالسيولة توفر قدر كاف من الأموال السائلة لدى البنك التجاري أي النقدية والاستثمارات التي يمكن تحويلها إلى طلبات سحب دون أي تأخير، أما سيولة القرض فنعني بها سرعة دوران القروض ويترتب على قصر أجل استحقاق القروض وصغر الفترة من تاريخ عقد القرض إلى تاريخ استحقاقه ومن ثم سرعة دورانه فسيولة القرض تنشأ في ثلاث حالات:

أ - القروض قصيرة الأجل ذات السيولة.

ب- القروض مقابل أوراق تجارية.

ج- القروض المضمونة بأوراق مالية.

3- التنوع: حيث يتم تنوع القروض عندما يوزع البنك قروضه على أكبر عدد ممكن من العملاء كما يتضمن التنوع عدم الاقتصار على نوع معين من المقترضين في نشاط اقتصادي مماثل بل توزيع القروض على الصناعات المختلفة والأنشطة التجارية المتباينة ويترتب على هذا التنوع قلة احتمال الخسارة نتيجة كساد زراعة أو تجارة أو صناعة معينة مثل الفنادق والمنتجين الصناعيين في المناطق المختلفة.

4- طبيعة الودائع: تتعدد أنواع الودائع والبنك مسؤول عن بعث الثقة في نفوس مودعي كل هذه الأنواع ومسؤولية البنك اتجاه المودعين تؤثر بلا شك على طريقة توظيف الأموال وتحدد طبيعة الودائع الموجودة وبالتالي تؤثر على البنك في اختياره لأنواع القروض ومن ناحية أخرى فعلى البنك أن يراعي على الدوام العلاقة بين الودائع والقروض حتى لا تزيد الحد الذي يضمه لنفسه على ضوء الدراسة التي يجريها لطبيعة الودائع لديه

5- القيود القانونية وتوجيهات البنك المركزي: غالباً ما توضع قيود قانونية تحد من نشاط البنوك في منح القروض قد يشمل هذه القيود الحدود القصوى للقروض الممكن منحها بدون ضمان للعميل الواحد ويتم تحديدها على أساس نسبة مئوية من رأسمال البنك واحتياطياته وقد يعطي البنك المركزي سلطة تحديد بعض أنواع

¹ مفتاح صالح، معارفي فريدة، مداخلة مقدمة إلى مؤتمر العلمي الدولي السابع، إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، المخاطر الائتمانية، جامعة الزيتونة،

الأردن يومي 16-17 أبريل 2007، ص: 5-6

² -محمد عثمان إسماعيل، أساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية وقياس المخاطر، القاهرة، 1999، ص: 123

القروض مثل تلك الممنوحة لتمويل شراء المستهلكين للسلع الإستهلاكية فكل هذه القيود الموضوعية من شأنها أن تحد من نشاط البنوك في الإقراض.

6- سياسة مجلس الإدارة: يحدد مجلس إدارة البنك التجاري السياسة العامة للإقراض ويوضح أنواع القروض التي يمنحها البنك وأجلها والضمانات الممكن قبولها والقيمة لضمان وسلطة المديرين في منح القروض وأعضاء لجنة القروض المصرفية ويراقب المجلس هذه السياسة الموضوعية.

7- الدورات التجارية: تقوم البنوك بتغيير سياستها الائتمانية خلال الدورة التجارية في فترتي الانتعاش والكساد ففي فترة الانتعاش (الرخاء) تتوسع البنوك في منح الائتمان نظرا لحاجة المقترض إليه ولتفاعل الجميع بارتفاع الأرباح ضنا منهم أن ما يجري حولهم هو الوضع الطبيعي وعدم الشك أن هناك حدا لهذا التوسع فكلما زاد النشاط زادت الحاجة للائتمان لتمويل النشاط المتزايد، أما في فترة الكساد حيث تقل الحاجة للقروض بشكل واضح نجد لدى البنوك موارد مالية كبيرة وغير مستغلة ولا تحقق منها أي أرباح خلال هذه الفترة.

8- مصادر البقاء بالقروض: يهتم المقرض دائما بمعرفة مصادر الأموال التي تمكن المقترض من سداد الدين في الوقت المحدد ولا يعني هذا أن المقرض لا يرجع إليه في حالة العجز عن السداد وفيما يخص القرض الغير مضمون فالبرغم من أن المركز النقدي هو الضمان الحقيقي للقرض فقد يتم الوفاء بالدين من مصادر أخرى غير مكونات المركز النقدي.

وتتلخص مصادر الوفاء بالقروض المضمونة وغير المضمونة من المقترض فيما يلي :

- تحويل الأصول إلى نقد إما ببيع الأوراق المالية أو أصل من الأصول لسداد قيمة القروض أو تحصيل أوراق قبض ديون.
- الدخل وزيادة رأس المال وذلك عن طريق ادخار الأرباح أو الدخل أو إصدار أسهم جديدة للبيع.
- الاقتراض وينشأ من حاجة بعض المشاريع الناجحة التي حققت أرباح إلى الاقتراض على الدوام لإتمام المشروع ودورة الإنتاج وتوليد الدخل ويعرف هذا النوع بقرض مشاركة البنك.

المبحث الثالث: واقع قروض الاستغلال

تعتبر قروض الاستغلال من أهم أنواع القروض المصرفية التي تتعامل بها البنوك التجارية وتحتاجها، أو تعتبر كأهم مصدر لتمويل المؤسسة أو المشاريع الاستثمارية، لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث إلى تعريف القرض الاستغلال ومعرفة أهمية ودوره إلى جانب آليات منح هذا القرض.

المطلب الأول: تعريف وتصنيفات قروض الاستغلال

سوف نتطرق إلى تعريف قروض الاستغلال وتصنيفاتها.

أولاً تعريف قروض الاستغلال: هي تلك القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال في المؤسسة ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها: التخزين، التموين، الإنتاج التوزيع، جني المحصول.... الخ.

- 1- وتأخذ هذه النشاطات الجزء الأكبر من العمليات التمويلية للبنوك خاصة التجارية منها وذلك يرجع إلى طبيعة هذه البنوك باعتبارها مؤسسة ووظيفتها تحويل إيداعات جارية في أغلبها إلى قروض.¹
- 2- هي قروض قصيرة أجل لا تزيد مدتها عن سنة وهذه المدة تتوافق مع طبيعة الاحتياجات بطلبها لها هذا القرض، حيث أن القصد منه تمويل دورة الاستغلال والمعاملات الإستهلاكية وبذلك فإن أغراض القرض متعددة كتوسيع الموسمي، تسريع دوران المخزون وهذا النوع من القروض له عدة صور.²
- 3- يرتبط هذا النوع بدورة الاستغلال للمؤسسة، ووتيرة نشاطها وهي قروض مدتها الزمنية قصيرة لا تتعدى 18 شهرا تصنف حسب طبيعة النشاط والوضع المالي للمؤسسة، هي قروض رأس المال العامل وتهدف لتمويل عناصر الأصول قصيرة الأجل (محزونات، عملاء...) فترة سدادها غير محددة قد تكون متغيرة (مثلا: من 1 شهرا إلى 3 أشهر) كما قد تكون ثابتة (3 أشهر).³

ثانيا: تصنيفات القرض الاستغلال

لقد تعددت تصنيفات قروض الاستغلال حيث تنقسم إلى:

أولاً: القروض العامة:

وسميت كذلك لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو القروض الخزينة وتلجأ المؤسسات عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمال هذه القروض في ما يلي:

- 1- **تسهيلات الصندوق:** هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي يواجهها الزبون والناجمة عن تأثير الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات فهي ترمي إلى تغطية الرصيد المدين

¹ طاهر لطرش، مرجع سابق، ص: 57

² lucbornet. Roland. Principes de techniques bancaire edition.paris dunod 2008,

³ Boudinot / j.c.frabo. technique et pratique bancaire, edition sirey- paris, 1978, p: 495-496.

إلى حين أقرب تتم فيها عملية تحصيل لصالح الزبون حيث يقتطع مبلغ القرض وهي تمنح من أجل إعادة التوازن لخبرة المؤسسة حتى تتمكن من ضمان السير العادي للدورة الاستغلال كإجراء المواد الأولية أو الدفع مستحقات الضرائب وأجور العمال ولذلك سمي أيضا بقروض الرزمانة.¹

2- المكشوف: هو عبارة عن قرض بنكي لفائدة الزبون الذي يسجل نقصا في الخزينة ناجم عن عدم كفاية رأس المال، ويتجسد ماليا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدنيا في حدود مبلغ معين ولفترة أطول نسبيا قد تصل على سنة كاملة وعلى الرغم من التشابه الموجود بين التسهيل الصندوق والمكشوف فإن هناك اختلافات جوهرية بينهما تتمثل خاصة في مدة القرض وطبيعة التمويل إذا فتسهيل الصندوق هو مجرد قرض بنكي يمنح لعدة أيام من أجل مواجهة عدم التوافق في الخزينة أما المكشوف فهو عبارة عن تمويل حقيقي لنشاطات يقوم بها الزبون.

ونظرا لمبلغ القرض ومدته وكذلك النشاطات التي يمولها فهناك خطر حقيقي يمكن أن يتعرض له البنك يتمثل في تجميد أمواله لفترة معينة وهو ما يؤثر على سيولة وقدرته على القيام بعمليات قرض جديدة وهنا يجد البنك نفسه مضطرا إلى القيام بعمليات قرض جديدة وهذا يجد البنك نفسه مضطرا إلى القيام بدراسة جديدة عندما يقدم على منح القرض.

3- قرض الموسم:

القروض الموسمية هي نوع من القروض البنكية وتنشأ عندما يقوم البنك بتمويل نشاط موسمي لأحد زبائنه فالكثير من المؤسسات نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة على طول دورة الاستغلال. فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فترة معينة يحصل أثناءها الإنتاج، وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فترة خاصة والقروض التي يمنحها البنك للزبون لتمويل تكاليف المواد الأولية والمصاريف الأخرى المرتبطة بعمليات الإنتاج تسمى القروض الموسمية وبما أن النشاط الموسمي لا يمكن أن يتجاوز دورة الاستغلال واحدة فإن هذا النوع من القروض يمكن أن يمنح لمدة تمتد عادة على 9 أشهر ولكن قبل الإقدام على منح هذا النوع من القروض فإن الزبون مطالب بأن يقدم إلى البنك مخطط للتمويل يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته وعلى هذا الأساس يقوم البنك بتقديم القرض.²

4- قروض الربط:

هي عبارة عن قروض تمنح للزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية.

ثانيا: القروض الخاصة: هذه القروض غير موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة عامة وإنما توجه لتمويل أصل معين من بين هذه الأصول وينقسم هذا النوع من القروض إلى ثلاثة أنواع وهي:

¹ محمد كمال الحميراي، اقتصاديات الائتمان المصرفي، منشأة المعارف، ط 2000، ص: 89.

² رحيم حسين، مرجع سابق، ص: 252.

1- تسبيقات على البضائع: وهي عبارة عن قرض يقدم إلى الزبون لتحويل مخزون معين والحصول مقابل ذلك على بضائع كضمان للمقرض وينبغي على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود البضاعة وطبيعتها ومواصفاتها ومبلغها إلى غير ذلك من الخصائص المرتبطة بها.

2- تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية هي عبارة عن اتفاقات بالشراء أو تنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية تقام بين هذه الأخيرة ممثلة في الإدارة المركزية (الوزارات) أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى ويمكن للبنوك أن تمنح نوعين من القروض لتمويل الصفقات العمومية.

منح الكافلات لصالح المقاولين: تمنح الكافلات من طرف البنك للمكاتب وذلك بضمانهم أمام السلطات العمومية (صاحبة المشروع) وتمنح عادة هذه الكفالة لمواجهة 4 حالات ممكنة:

- كفالة الدخول إلى المناقصة: يمنحها البنك للمقابل ويعفيه من دفع تسبيق نقدي للسلطات العمومية.
- كفالة حسن التنفيذ: تقدم فقط لضمان حسن تنفيذ المشروع.
- كفالة اقتطاع الضمان: تسمح بعدم اقتطاع الضمان من مبلغ فاتورة المشروع.
- كفالة التسبيق: في حالة الفوز بالصفقة يمكنه للبنك أن يقدم كفالة التسبيق للمقاول والفائز.

منح القروض فعلية: توجد 3 أنواع من القروض التي تمنحها البنوك لتمويل الصفقات العمومية قرض التمويل المسبق، تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة وتسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة.

3-قروض الخصم التجاري: وتتمثل في تلك العملية التي يتم بموجبها دفع مبلغ الورقة التجارية لحاملها بعد خصم عمولة أو بمعنى آخر عملية الخصم تتمثل في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل موعد استحقاقها لقاء خصم جزء من قيمتها من المدين في التاريخ المحدد.¹

ويستفيد البنك مقابل هذه العملية على ثمن يسمى سعر الخصم ويطبق هذا الأخير (المعدل) على مدة القرض والتي عبارة عن الفترة التي تفصل بين تاريخ تقديم الورقة للخصم وتاريخ الاستحقاق ويتحدد معدل الخصم بناء على ثلاث عناصر أساسية:

- سعر الفائدة بين تاريخ الخصم وتاريخ الاستحقاق وهو ثمن القرض
- عمولة التحصيل: وهي مقابل الجهد المبذول عند تحصيل الورقة من طرف البنك في ميعادها.
- عمولة الخصم: هي أجرة البنك لقيامه بتحويل قيمة أجله بقيمة عاجلة مثال: قدم عميل إلى بنكه ورقة تجارية للخصم قيمتها الاسمية 4040 دح في أول جوان 2000 فإذا كان تاريخ استحقاقها هو بعد شهرين من هذا التاريخ ومعدل الخصم المطبق هو 6%.

المطلوب: حساب مبلغ الخصم وصافي الذي يحصل عليه العميل.

مبلغ الخصم: $\frac{\text{القيمة الاسمية للورقة} \times \text{معدل الخصم} \times \text{عدد الأيام}}{100}$

360

100

¹ بوغروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، عمليات وتقنيات، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنط2000ينة،2000 ص: 44

$$\text{وعليه فمبلغ الخصم هو } \frac{6 \times 4040}{100} \times \frac{60}{360} = 40.4 \text{ دج}$$

صافي المبلغ الذي يحصل عليه العميل = القيمة الاسمية للورقة - الخصم.

$$= 4040 - 40.4 = 3999.6 \text{ دج.}$$

ثالثا: القرض بالتزام: إن هذا النوع من القروض لا يتجسد في إعطاء أموال حقيقية من طرف البنك إلى العميل، بل يتمثل في الضمان الذي يقدمه له لتمكينه من الحصول على الأموال من جهة أخرى، أي أن البنك يعطي ثقته فقط في ويكون هذا الأخير مضطرا إلى رد الدين وذلك إذا كان الزبون عاجزا عن ذلك ويمكن التمييز بين ثلاث أشكال رئيسية وهي:

- 1- **الضمان الاحتياطي:** وهي عبارة عن إلتزام يمنحه البنك يضمن بموجبه تنفيذ الإلتزامات التي قبل بها أحد مديني الأوراق التجارية، إذن فهو عبارة عن تعاهد لضمان القروض الناجمة من خصم الأوراق التجارية.
- 2- **الكفالة:** هي عبارة عن إلتزام مكتوب من قبل البنك يتعهد بموجبه تسديد الدين الموجود على عاتق المدين في حالة إفساره عن الدفع وتحديد في هذا الإلتزام الكفالة ومبلغها.
- 3- **القبول:** وفيه يلتزم البنك بتسديد الدائن وليس الزبون وله عدة أسباب :
 - القبول الممنوح لضمان مائة الزبون الأمر الذي يعيقه من تقديم ضمانات.
 - القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية... إلخ.

المطلب الثاني: أهمية قروض الاستغلال

تكمن أهمية قروض الاستغلال في كونها تساعد في تأمين السير الحسن لعملية الإستغلال الخاصة بالمؤسسة حيث أنها:¹

- 1- تمكن من تجديد المخزون وتمويل حسابات الموردين.
- 2- تساعد على رفع المستوى رأس المال العامل لمواجهة أعباء الاستغلال.
- 3- تخفف من خطر الوقوع في مأزق فراغ الخزينة نتيجة اختلاف فترات التسديد.
- 4- تساهم في الحصول على سيولة قبل أن يحين أجل تحصيل الأوراق التجارية المستحقة على زبائن المؤسسة.
- 5- مواجهة احتياجات الخزينة الناجمة عن النشاط الموسمي.
- 6- تجنب المؤسسة تجميد أموال غير دائمة للإستعمال.
- 7- باعتبار أن قروض الإستغلال هي قروض قصيرة الأجل فهي تتناسب مع الاحتياجات المؤقتة للمؤسسة.
- 8- تعتبر فوائد القروض بصفة عامة مصروفا وبالتالي لا تحتسب عليها أية ضرائب.

¹ lamali bahdja. societe in terbancaire de formation. technique bancaire. diploma d etudes superiors de banc 2003.

9- تمكن إنجاز الأشغال لفائدة السلطات العمومية سواء من خلال الحصول على قروض فعلية من البنك أو كفالة لصالح المقاولين.

المطلب الثالث: آليات منح قروض الاستغلال

لدراسة لملف قرض الاستغلال بجب توفر مايلي:
أولا : الشروط العامة لمنح القرض: تتطلب مايلي:

1- دراسة الملف بعد إيداعه :

استنادا إلي ما جاء في ملف طلب القرض، يتخذ القرار حسب القانون الداخلي للبنك الذي حدد بمبلغ معين لكل مستوي موجود في البنك، حيث إذا تعدي مبلغ المشروع الممول هذه القيمة المحددة فان ملف القرض ينتقل إلي مستوي آخر .

1-1 على مستوى الوكالة :

فور وصول الملف إلي الوكالة واستنادا إلي المعلومات مقتطفة حول المسيرين ووضعيتهم إزاء قدرتهم علي تقديم ضمانات شخصية تقوم الوكالة بدراسة وتحليل الملف وإجراء دراسة لمردودية المشروع وفي أجل أقصاه 15 يوم. لا ينبغي عليها أن تشعر الزبون بشعور ايجابي أو سلبي ن أما إذا فاقت قدرات الوكالة فان الملف في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ إيداع الملف، والدراسة التي تقوم بها الوكالة تسجل علي امتحان تدعي .ST44

1-2 على مستوى المديرية الجهوية:

هي أيضا تقوم بدراسة الملف، استنادا إلي المعلومات السابقة فان كان المبلغ يفوق قدراتها فإنها تكتفي بإعطاء رأيها وترسله إلي المديرية المركزية للقرض.

1-3 على مستوى المديرية المركزية للقرض:

تقوم بدراسة الملف وإذا كان المبلغ يفوق قدراتها وصلاحياتها فتكتفي بإبداء رأيها وترسله إلي مستوى أعلى منها.

1-4 على مستوى اللجنة المركزية للقرض:

تقتصر مهمتها علي اتخاذ القرار استنادا إلي ما جاءها من المستويات السابقة، وهذه اللجنة لها صلاحيات غير محدودة وهي تتكون من مديري مختلف القطاعات في البنك يرأسها المدير العام للبنك والأمين العام للبنك ويتخذ القرار فيها بالتصويت، وفي حالة تعادل الأصوات فان القرار يرجع للرئيس.

2-دراسات طلبات القروض والوثائق اللازمة لذلك:

منح القروض ضروري من الناحية الاقتصادية لكنه يعرض البنك إلي مخاطر عديدة كعدم تسديد قيمة القرض أو تجميدها، ومن أجل التقليل من هذه المخاطر ووضع قروض مناسبة، فان المصرفي يتبع الإجراءات التالية :

- الأخذ بعين الاعتبار العامل الإنساني، المحيط الاقتصادي، الاجتماعي والمالي.الخ.

- القيام بدراسة السوق، المنتج بالإضافة إلي دراسة تقنيات الإنتاج.
 - يهتم كذلك بالوضعية المالية للمؤسسة.
 - تحليل حاجيات التمويل لزيون، وأخيرا أخذ الضمانات المناسبة وهذه هي مختلف الجوانب التي ستدرس على مستوي البنك.
- كما يكون طلب القرض مرفقا بوثائق وبيانات قانونية ومالية، محاسبية، وأخرى تفيد البنك في معرفة وتقييم الوضعية الحقيقية للمشروع (القرض المطلوب).

2-1دراسة طلبات القروض :

تعد عملية دراسة طلبات القروض عملية معقدة جدا ولهذا فهي تعتمد في ذلك علي دراسة دقيقة لعوامل عدة نذكر منها:¹

أ- دراسة العوامل الإنسانية :

ترتكز الدراسة علي أهم عنصر في الائتمان وهو عنصر الثقة¹ الذي يتحدد بمعايير متمثلة في نزاهة وكفاءة الزيون، ومدى التزاماته بتعهداته تجاه المتعاملين معه، وتختلف هذه الثقة باختلاف أحجام المؤسسات، فمن السهل وضع الثقة في المؤسسات المتوسطة والصغيرة لان صاحبها هو المسير باختلاف المؤسسات الكبرى التي يتعدد المسؤولون فيها وبالتالي مصالح الأشخاص فتكون محادثات مع المسؤولين ضرورية لمعرفة المؤسسة عن قرب، إضافة الي ما يمكن الحصول عليه من المعلومات من المصادر الخارجية مثل البنوك الأخرى والموردين، ونشرات الديوان الوطني الإحصاء، والغرفة التجارية وكذا الجرائد الرسمية والمحاكم أما بالنسبة لثقة الزيون اتجاه المصرف فهي متمثلة في الثقة في قدراته علي عدم إفشاء أسرارها أو معلومات تخص نشاطه، الثقة في قدرته التحليلية، والثقة في جدية أرائه ونصائحه.

ب - دراسة السوق :

توجد مؤشرات خارجية عن إدارة المؤسسة، يكون أساسها العامل الاقتصادي الذي يستوجب دراسة نشاط المؤسسة وكذا دراسة جانبها الصناعي والتجاري علي المدى المتوسط والبعيد ودرجة الإقبال علي المنتجات (منتجات المؤسسة أو المنشأة) وكذا مدى استقرار أسعار بيعها، إضافة إلي دراسة درجة المنافسة، مركزها نوع نشاطها.

ج - الأجل (المدة) :

كلما كانت مدة القرض طويلة كلما ازدادت المخاطر التي تتعرض إليها الأموال الموظفة، وكلما كانت عملية الائتمان قصيرة الأجل لأصعب، كانت القدرات المتعلقة بها أقرب إلي الصواب. فعندما تكون بعيدة الأجل تكثر المخاطر وتتعدد احتمالاتها ويضعف التنبؤ من سداد المبالغ المقترضة في التاريخ المحدد.

وعلي العموم بالنسبة لقروض الاستغلال يتعلق الأمر بمدة قصيرة الأجل.

¹ ابن حمودة، تقنيات مصرفية، فرع مالية، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2003. 2004. ص ص: 144-146

د- المحيط الاقتصادي والنقدي :

إن الظروف الاقتصادية تؤثر تأثيرا مباشرا علي المؤسسة أو المشروع إذ أن ركود الاقتصاد هو حاجز أمام تطورها وهذا ما يؤثر علي مرد وديتها.

وبتالي قدرة المؤسسة علي الوفاء بالتزاماتها، كما أن البنك من جهة لا يغفل عن مدى تأثير القوانين التشريعية الحكومية علي نشاط المؤسسة المقترضة وإمكانياتها المالية، فقوانين الضرائب مثلا تؤثر علي موارد التمويل الداخلي كما لا يخفي علي أحد أهمية السياسة النقدية التي يتبعها البلد والمتمثلة في معدلات الفائدة معدل الخصم، إعادة الخصم، تأطير القروض، وكذا سياسة السوق المفتوح.

2-2 الوثائق العامة اللازمة لطلب القرض : بالنسبة لتركيب ملف قرض استغلال نجد:**أ . الوثائق القانونية الإدارية :**

- طلب القرض الموقع.
- نسخة من السجل التجاري المصادق عليه.
- نسخة للكشف الرسمي للإعلانات.
- نسخة لملكية المحل أو عقد الإيجار.

ب . الوثائق المحاسبية والمالية :

- يجب أن يصادق عليها محاسب محترف
- ثلاث ميزانيات تقديرية وملاحق للعمليات الختامية للمؤسسة.
- زيادة عن الميزانيات فالشركات بالأسهم يجب إضافة تقرير محض كل المساهمين.
- المؤسسة في بداية النشاط تقوم بتحرير ميزانية افتتاحية وتقديرية للنشاط الموالي.
- الحالة المحاسبية ومخطط التمويل.

ج . الوثائق الضريبية :

وثيقة ضريبية وشبه ضريبية حالية أقل من ثلاثة أشهر.

2-3 بالنسبة لتركيب ملف قرض استثمار نجد :**أ . الوثائق القانونية والإدارية :**

- توكيل للشركاء بموجبه تمنح صلاحيات التسيير وإدارة المشروع الاستثماري لشخص مؤهل.
- نسخة مصادق عليها للسجل التجاري أو أي وثيقة مشابهة له.
- نسخة مصادق عليها للتصريح بالاستثمار، ممنوحة من طرف وكالة دعم وترقية الاستثمارات.
- نسخة لرخصة الاستثمار بالنسبة للمؤسسات العمومية الاقتصادية.

ب . وثائق محاسبية وضريبية :

- الميزانية النهائية وجدول حسابات النتائج مع الملاحق للسنوات الأخيرة.
- ميزانية جدول الحسابات التقديرية ل 5 سنوات.
- وثيقة ضريبية أو شبه ضريبية حالية أقل من 3 أشهر.

ج . الوثائق الاقتصادية والمالية :

- دراسة تقنية اقتصادية للمشروع.
- الفاتورة الشكلية أو العقود التجارية الحالية.
- تقديم حالة وصفية وتنبؤية للأعمال المحققة.
- إظهار النفقات المسجلة خلال هذا المشروع.
- شرح تفصيلي وتقديرى لأعمال الهندسة المدنية والبيانات من طرف مكتب هندسة معمارية.

د . الوثائق التقنية :

- رخصة البناء.
- المخطط المعماري وأشكال الهياكل.
- دراسة جيولوجية للموقع المتواجد فيه الاستثمار.
- دراسة تحليلية لنوعية الاحتياطات وهذا بالنسبة للمشاريع الإنتاجية ومواد البناء.....الخ.

ثانيا: التحليل المالي عن طريق التوازن المالي.

تقوم في هذه المرحلة بدراسة التوازن المالي للمؤسسة باستعمال مؤشرات التوازن التي تعالج وتحلل الميزانية، وذلك باستخدام المؤشرات التالية، رأس المال العامل، احتياجات رأس المال العامل، والخزينة.¹

1- رأس المال العامل:

أ- مفهومه: هو عبارة عن ذلك المؤشر التوازن علي المدى القصير، وهو عبارة عن نقطة عبور من مشاكل التوازن المالي علي المدى الطويل إلي المدى القصير، من خلال هذا التعريف نستنتج أن رأس المال العامل هو عبارة عن هامش ضمان الأموال الدائمة من القيم الثابتة الصافية للأصول، وبالتالي يمكن تعريفه وحسابه من الجهتين للميزانية :

- تعريفه وحسابه من أعلى الميزانية :

" رأس المال العامل هو ذلك الفائض من المال الدائم (الأموال الدائمة) بالنسبة للأصول الثابتة".¹

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الموال الدائمة} - \text{الأصول الثابتة}$$

$$FR = \text{capitaux permanents} - \text{actif immobilises}$$

إن تحليل هذا التعريف يظهر وجهان رئيسيان لطبيعة رأس المال.

- وجهة طبيعة التمويل : رأس المال العامل هو جزء من الموارد المالية الدائمة.
- وجهة الاستثمار : رأس المال العامل يظهر الأوجه الكلاسيكية للاستثمار، إلا أنه يختلف بتميزه بأنه عنصر أساسي من أدوات الإنتاج التي لا يمكن لنا تحديدها.

¹ - بن بالقاسم سفيان، التسيير المالي، فرع محاسبة، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، سنة 2003، 2004 ص ص 147-150

- تعريفه وحسابه من أسفل الميزانية :

" رأس المال العامل هو ذلك الفائض من الأصول المتداولة بالنسبة لديون قصيرة الجبل "

$$\text{رأس المال العامل} = \text{الأصول المتداولة} - \text{د ق أ}$$

$$\text{FR} = \text{Actif circulant} - \text{Dattes a court terme}$$

والهدف من هذا التعريف هو إبراز الطابع الديناميكي لرأس المال العامل، كما أن أهمية حسابه لا تقف عند دراسة للمخاطر، بل يمكن في المستقبل أن يعطي لنا مقياسا نوعيا لدرجة الثقة في مقدرة الأصول المتداولة علي الوفاء بالالتزامات الجارية وذلك حسب سرعة تحولها إلي سيولة.

ب - أنواع رأس المال العامل :

- رأس المال العامل الخاص : FR Propre

" هو عبارة عن رأس المال العامل الصافي بدون أخذ بعين الاعتبار الديون الطويلة والمتوسطة لتمويل الأصول الثابتة "، فهو عبارة عن المقدار من الأموال الخاصة الموجهة أو تسمح بتمويل الأصول الثابتة ويمكن حسابه ب :

$$\text{رأس المال العامل الخاص} = \text{رأس المال العامل الصافي} - \text{د ق أ}$$

$$= \text{الموال الخاصة} - \text{القيم الثابتة}$$

الهدف من الدراسة هو البحث عن مدي استقلالية المؤسسة اتجاه الغير، ومدي تمكنها من تمويل استثماراتها بأموالها الذاتية.

- رأس المال العامل الإجمالي : FR Globale

هو ذلك الجزء من الأصول التي يتكلف بها نشاط الاستغلال لمؤسسة، أي العناصر التي تدخل ضمن دورة الاستغلال، كما أنه يعبر عن مجموع القيم المتداولة التي تترجم حركة الكتلة المالية الدائمة الذي يتحول الي سيولة في أقل من سنة واحدة، حسابه :

$$\text{رأس المال العامل الإجمالي} = \text{الأصول المتداولة}$$

$$= \text{قيم الاستغلال} + \text{ق ق ت} + \text{ق ق ج}$$

الهدف من الدراسة هو البحث عن قيمة المبالغ التي مولت بها المؤسسة أصولها المتداولة هذا يعني أننا نقوم بتحديد الأموال التي يمكن استرجاعها في فترة قصيرة.

- رأس المال العامل الخارجي : FR Etranger

هو ذلك الجزء من الاستخدامات الممولة من طرف رأس المال الثابت الخارجي ن أي الديون الطويلة والمتوسطة الأجل مضاف إليها الديون القصيرة الأجل التي مولت الأصول المتداولة، إذن فهو عبارة عن ذلك الجزء من الديون، حسابه يكون ب :

$$\begin{aligned} \text{رأس المال العامل الخارجي} &= \text{مجموع الديون} \\ \text{رأس المال العامل الإجمالي} - \text{رأس المال العامل الخاص} &= \end{aligned}$$

الهدف من دراسته هو تحديد مدى التزام المؤسسة بعودها اتجاه الغير وإظهار نسبة المبالغ الخارجية التي مولت أصولها، وهذا بدوره يحدد لنا مدى ارتباط المؤسسة بالغير .

ملاحظة :

هناك عوامل مؤثرة في رأس المال العامل نذكر منها دورة الاستغلال، التغيرات الموسمية، القيمة المضافة، طبيعة نشاط المؤسسة.

التفسير المالي لـ FR: إن المحلل المالي يصادف ثلاث حالات لـ FR وهي :

FR=0 وتعتبر هذه الحالة عن التوازن الكلي ادني، ينتظر من خلالها تأمين قدرة المؤسسة علي الوفاء

بديونها في ميعاد استحقاقها، لكن هذا التوازن يبقي نظريا فقط خاصة إذا علمنا أن دورة الاستغلال في المؤسسة تتميز بالتذبذب ينجم عنه عدم المطابقة بين السيولة من جهة والالتزامات من جهة أخرى.

FR أكبر من 0 تتحقق هذه الحالة عندما يكون هناك فائض في السيولة علي المدى القصير، وتعتبر

عن ضمان قدرة المؤسسة علي الوفاء بالالتزاماتها عند حلول تاريخ الاستحقاق.

FR أصغر من 0 في مثل هذه الحالة تعرف المؤسسة صعوبات في الوفاء بالتزاماتها قصيرة الأجل (عدم

القدرة علي التسديد).

2- احتياجات رأس المال العامل : Besoins

يأخذ بعين الاعتبار هذا المقياس الدينامكية والحركية النشاط المؤسسة، ويعالج الجانب السفلي للميزانية كما يبرز جوانب تطورها بالنظر إلى النشاط الإنتاجي للمؤسسة.

- التعريف الأول :

" يعرف علي أنه قسط أو جزء من الاحتياجات الضرورية المرتبطة ارتباطا مباشرا بدورة الاستغلال التي لم تغط من طرف المواد الدورية.

- التعريف الثاني :

يمثل احتياجات تمويل مكملة ومرتبطة بالتسيير العادي للمؤسسة.

من خلال هذين التعريفين نلاحظ أن هناك عجز في موارد التمويل لتغطية الاحتياجات الضرورية للمؤسسة، وعلي الأساس يجب معرفة هذه الاحتياجات ومصدر تغطيتها ن لان هذه الاحتياجات يمكن أن يحدث فيها :

- تذبذب حسب الحركة النموذجية الخاصة بدورة الاستغلال.

- تذبذب مرتبط بطور نشاط المؤسسة.

- حساب احتياجات رأس المال العامل :

- على مستوى دورة الاستغلال :

$$\text{ار م ع} = \text{احتياجات التمويل} - \text{موارد التمويل} + \text{رصيد عمليات خارج الاستغلال}$$

- على مستوى جدول التمويل :

$$\text{ار م ع} = \text{الاستخدامات الدورية} - \text{موارد دورية} + \text{العمليات الغير الدورية}$$

- على مستوى الميزانية :

$$\text{BFR} = (\text{قيم الاستغلال} + \text{قيم قابلة للتحقيق}) - (\text{د ق أ} - \text{سلفيات مصرفية})$$

4- الخزينة Trésorier :

تعرف حسب المحلل المالي علي أنها الفرق بين الموارد المستعملة لتمويل نشاط المؤسسة والاحتياجات الناتجة من هذا النشاط خلال فترة زمنية.

نجد عناصر مكونة للخزينة نذكر منها بالنسبة لعناصر الصول، خصم الوراق التجارية، خصم غير مباشر، حسابات جارية، أما عناصر الخصوم نجد، تسهيلات الخزينة والسحب المكشوف.

- حساب الخزينة :

من خلال التعريف يمكن لنا حساب الخزينة بطريقتين :

- الطريقة الأولى :

$$\text{الخزينة} = \text{رأس المال العامل} - \text{احتياجات رأس المال العامل}$$

- الطريقة الثانية :

$$\text{الخزينة} = \text{القيم الجاهزة} - \text{سلفيات مصرفية}$$

ثالثا: التحليل المالي عن طريق النسب المالية

يعتبر التحليل المالي عن طريق النسب المالية من أهم الوسائل المستعملة لتحليل القوائم المالية عن طريق دراسة العلاقات التي تربط مختلف المراكز المالية التي تشكل الهيكل المالي للمؤسسة في فترة زمنية معينة، كما يتسنى لإدارة المؤسسة الاستفادة منها في اتخاذ القرارات ورسم السياسات حيث تسمح لها من كشف وقياس نقاط القوة والضعف.

- تعريفها :

تعرف بأنها العلاقة النقدية بين متغيرين أحدهما بسيط والآخر مقام وهي توضح بالنسب المئوية.

- أنواع النسب :

يمكن حساب عدد لانتهائي من النسب المالية في المؤسسة إلا أنها ليست جميعها ذات معني مهم لذا يجب علي المستعمل أن يقوم باختيار الأهم منها لذلك سوف نقوم بذكر أهمها والمفيدة في المجال المصرفي :

أ - نسبة تمويل الاستثمارات :

تعتبر هذه النسبة الأكثر استعمالاً، حيث أنها تبين مدى تغطية الأموال الدائمة للأصول الثابتة، كما تبين هذه النسبة الهامش الذي يتوفر في المؤسسة، يتم حسابها ب :

$$\text{نسبة تمويل الاستثمارات} = \frac{\text{الأموال الدائمة}}{\text{القيم الثابتة}}$$

يشترط أن تكون هذه النسبة أكبر من الواحد، هذا يعني إن رأس المال العامل موجب.

ب - نسبة الاستقلالية المالية :

تعبّر هذه النسبة عن مصادر التمويل التي تعتمد عليها المؤسسة، ويتم حسابها ب :

$$\text{نسبة الاستقلالية المالية} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{الأموال الدائمة}}$$

يشترط أن تكون أكبر من 1/2، تعكس هذه النسبة طاقة المؤسسة في التدين ومدى اعتمادها علي الأموال الخارجية.

ج - نسبة التمويل الذاتي :

تعبّر هذه النسبة عن مدى استقلالية المؤسسة اتجاه الغير، حيث كلما كانت هذه النسبة كبيرة تقل درجة ارتباط المؤسسة بالغير ن ويتمك الحساب بإحدى الطريقتين :

$$\text{نسبة التمويل الذاتي} = \frac{\text{الأموال الخاصة}}{\text{مجموع الديون أو الأموال الخاصة}} / \text{الخصوم}$$

د - نسبة السيولة العامة :

تعبّر هذه النسبة عن مدى مساهمة الديون القصيرة الأجل في تمويل أصولها المتداولة، وتحسب بالعلاقة التالية :

$$\text{نسبة السيولة العامة} = \frac{\text{الأصول المتداولة}}{\text{ديون قصيرة الأجل}}$$

عموماً هذه النسبة أكبر من الواحد، إلا أنها لا تقدم صورة دقيقة عن القدرة التسديدية للمؤسسة خاصة إذا كانت هذه الخيرة معارضة للتغيرات الموسمية.

هـ - نسبة دوران المخزون :

هي عبارة عن قياس لمدة التصريف للمخزونات بمختلف أنواعها، وتدل علي تحكم أو عدم تحكم المؤسسة في تسيير مخزوناتا ويتم حسابها بالعلاقة :

$$\text{معدل دوران المخزون} = \frac{\text{الاستهلاك السنوي}}{\text{متوسط المخزون}}$$

هذه النسبة تدل علي عدة مرات تحديد المخزون وفي حالة ضريها في 12 شهر تعتبر بالشهور، وبالنسبة 360 يوم بالأيام، تقيس هذه النسبة مدة سيلان المخزونات في المؤسسة، وكل زيادة في هذه المدة تؤدي الي زيادة في احتياجات رأس المال العامل.

نجد أيضا :

$$\text{معدل دوران المنتجات تامة الصنع} = \frac{\text{المخزون المتوسط للمنتجات التامة الصنع}}{\text{سعر التكلفة (تكلفة المبيعات)}} * 12$$

$$\text{معدل دوران المواد الأولية} = \frac{\text{متوسط مخزون المواد الأولية}}{\text{تكلفة مشتريات السنة}} * 12 \text{ أو } 360 \text{ يوم}$$

$$\text{نسبة رقم الأعمال بالنسبة للمخزونات} = \frac{\text{رقم الأعمال}}{\text{المخزونات}}$$

و- نسبة مدة تسديد قروض الزبائن :

توضح لنا هذه النسبة السياسة الإقراضية لمؤسسة اتجاه الزبائن وتشير هذه النسبة إلي متوسط مدة الأيام (الشهور) الائتمان المفتوحة للعملاء، وتحسب :

$$\text{معدل مدة تسديد قرض الزبائن} = \frac{\text{الزبائن} + \text{أوراق القبض}}{\text{مبيعات السنة}} * 12 \text{ أو } 360 \text{ يوم}$$

إذا كانت المدة مرتفعة يعني أن المؤسسة تمنح مدة طويلة لزبائن في التدين والعكس صحيح.

ي . نسبة قروض الموردين :

هذا الحساب يؤثر علي موارد المؤسسة لأن قروض الموردين هام بالنسبة للمؤسسة لتمويل دورة الاستغلال، وتقيس لنا هذه النسبة المدة المتوسطة بالأيام والشهور للقروض الممنوحة للمؤسسة من قبل الموردين ويتم الحساب :

$$\text{معدل دوران الموردين} = \frac{\text{الموردين} + \text{أوراق الدفع}}{\text{مشتريات السنة}} * 12 \text{ أو } 360 \text{ يوم}$$

ل - نسبة الأموال الخاصة :

بالنسبة للنتيجة تبين هذه النسبة النتيجة الصافية المتحصل عليها في المؤسسة مقارنة برأس المال الخاص، أي تقيس ربحية الأموال الخاصة، وتحسب :

$$\text{نسبة الأموال الخاصة} = \frac{\text{النتيجة الصافية}}{\text{رأس المال الخاص}}$$

ملاحظة :

في حالة ما تكون الأموال الخاصة ضئيلة، فهذه النسبة لا تعبر عن الوضعية الحقيقية للمؤسسة، وعلي هذا تستعمل الأموال الدائمة مثلما في الجزائر. وان قمنا بتحديد المر دودية المالية في حد ذاتها نجد أنها دالة تابعة لثلاث سياسات وهي :

- نسبة التجارية : النتيجة الصافية / رقم الأعمال بدون ضريبة.
- نسبة الإنتاج : رقم الأعمال بدون ضريبة / مجموع الصول.
- حيث هذه النسبة مرتبطة بنوع النشاط، وعلي هذه فإنها نقيس مدى حجم المبيعات لمجمل الأصول.
- نسبة المديونية : مجموع الأصول / الأموال الخاصة.

الخلاصة

تلجأ المؤسسة الاقتصادية للقروض أو التسليفات لتغطية احتياجاتها القائمة عن مواردها المالية وذلك قصد تمويل مشاريعها، وتتمثل أهميته بالنسبة للاقتصاد كمحرك أساسي للتنمية الاقتصادية أما بالنسبة للمقترض يعتبر المنقضى الأخير للخروج بأزمة تمويل المشاريع، وغيرها من الوظائف التي تقدمها القروض المصرفية وهي على عدة أنواع تصنف على حسب المدة والضمان، الإستخدام، الغرض ولمنح القروض يجب مراعاة مجموعة من إجراءات ومعايير منها كالوضعية، العميل والضمانات المقدمة.

كما تعتبر القروض الاستغلال من أهم أصناف القروض المصرفية لتمويل المشاريع التنموية في دورة الاستغلال خاصة فيها، وهي بدورها تنقسم إلى مجموعة أصناف قروض عامة وقروض خاصة وتكمن أهميتها في سد العجز في الخزينة لتنفيذ المشاريع وتوسيعها، وهناك بعض الشروط والاعتبارات يجب التقيد بها لمنح قرض الإستغلال وذلك لضمان نجاح عملية الإقراض من جهة ونجاح تنفيذ المشروع من جهة أخرى.

الفصل الثالث

دراسة حالة بنك الفلاحة

والتنمية الريفية

تمهيد:

سوف نتطرق في هذا الفصل إلى علاقة قروض الاستغلال في البنوك التجارية ومساهمتها في الاستثمار المحلي ومحاولة الربط بينهما، وتطرقنا في هذا الفصل إلى الدور الأساسي الذي يلعبه بنك الفلاحة والتنمية الريفية في منح قروض الاستغلال لتمويل المشاريع الاستثمارية خاصة محلية منها.

لتدعيم دراستنا قمنا بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة شلغوم العيد الذي اخترناه كمؤسسة في النظام المصرفي الجزائري ودراسة ملف القرض الاستغلال من تكوين الملف إلى القرار المتخذ بشأنه .

في هذا الإطار سنتطرق للنقاط التالية :

- تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية.
- عموميات حول الوكالة المعنية بالدراسة "وكالة شلغوم العيد".
- دراسة ملف قرض الاستغلال.

المبحث الأول : تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

من غير المعقول عرض دراسة تطبيقية دون التطرق إلى تقديم الجهة المعنية وفي حالتنا يتعلق الأمر ببنك الفلاحة والتنمية الريفية باعتبارها متدخل في تمويل المشاريع الاستثمارية خاصة المحلي منها وذلك عن طريق مختلف خدماتها المتنوعة المتمثلة في القروض (قرض الاستغلال) وهنا سنخصص هذا البحث في تقديم البنك BADR وتطوره ومختلف أهدافه .

المطلب الأول : نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

تم إنشاء الفلاحة والتنمية الريفية وهي مؤسسة مالية وطنية تعمل كبنك تجاري بموجب المرسوم رقم 88 - 108 المؤرخ في 13 مارس 1982 م المعدل والمتمم والذي حدد قانونه الأساسي تنفيذا للقانون 88 - 01 المؤرخ في 12 جانفي 1988 المتضمن قانون التوجيه المؤسسات العمومية الاقتصادية، وكذا المرسوم رقم 88 - 101 المؤرخ في 16 مايو 1988 م المحدد لكيفيات تطبيقه ولقد تم تحويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى شركة ذات أسهم برأس مال جماعي يقدر بـ 1,000,000,00 دج مقسم على 1000 سهم بقيمة اسمية قدرها مليون دينار للسهم مرقمة من 1 إلى 1000، مكتتبه بكاملها من طرف الدولة والمحفظة من طرف الخزينة العمومية، ونتيجة لهذا التحول الثابت بموجب عقد رسمي محدد بتاريخ 19 فيفري 1989 م¹ بمكتب التوثيق للأستاذ أيمن داس موثق بـ 28 شارع زيغود يوسف الجزائر العاصمة، أصبح الفلاحة والتنمية الريفية والذي كان يعرف إلى غاية ذلك التاريخ كمؤسسة اشتراكية . فشهد الفلاحة والتنمية الريفية تطورات مختلفة في مجالات عديدة بتاريخ 13 - 11 - 1991 م ارتفع عدد الأسهم المكتتبه من طرف الدولة والمحفظة الخزينة العمومية من 1000 إلى 22000 سهم بقيمة قدرها سنة 1992 إلى 33000 سهم في 17 - 05 - 1999 وبذلك وصل رأس المال الجماعي للبنك 33,000,000,00 دج مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 نهج العقيد عميروش لا يمكن تحويله لأي مدينة أخرى إلا بقرار من الجمعية العامة غير العادية، يتكون جهازها التسييري من رئيس مدير عام PDG ومجلس إدارة مكون من 7 أشخاص على الأقل و12 شخصا على الأكثر كالتالي :

- خمس ممثلين على الأقل وعشر على الأكثر معينة أو محددتين في مهامهم من طرف الجمعية العامة العادية .
- عضوين قانونيين، إذا اقتضى الأمر الممثلين للعمال والمنتخبين تحت الشروط المعينة بالمادة 95 من القانون 90 - 11 المؤرخ في 24 - 04 - 1990 م وإذا اقتضى الأمر يمكن للدولة علاوة على ذلك تعيين عضوين .

يمتاز أعضاء مجلس الإدارة مدة 6 سنوات بتحديد الثلث كل سنتين ويمكن أن يكون في عداد مجلس الإدارة أشخاص معنوية عمومية تطبيقا للمادة 27 من القانون 88 - 01 المؤرخ في 12 - 01 - 1988، حاليا بنك

الفلاحة والتنمية الريفية هو الوحيد على المستوى الوطني الذي انتقل من نظام البنك الذي يعتمد على الشبابيك (banque classique) إلى نظام البنك المجالس (banque assise) وكان ذلك ابتداءً من سنة 2000 م . يضم البنك أكبر عدد من الوكالات على المستوى الوطني مقارنة مع باقي البنوك التجارية حيث يصل عدد وكالاته المحلية إلى 286 وكالة موزعة على كامل التراب الوطني لتقديم أحسن الخدمات للزبائن في أي مكان وفي كل وقت ويحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية المرتبة السابعة عشر على مستوى القارة الإفريقية في النجاعة والفعالية .

المطلب الثاني : مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

كما أشرنا سابقاً أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية لديه مهمتين هما :

1- كونه بنك ودائع وتوزيع ومنح القروض

2- كونه بنك من أجل التنمية الريفية

وهنا يمكن القول بأنه بنك أولي Banque Primaire وذلك في :

- يقوم بكل العمليات المتعلقة بالإنتاج الفلاحي .


- يقوم بفتح حسابات للزبائن .

- استقبال ودائع الزبائن (الادخار) .

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للبنك

يتكون هيكل بنك الفلاحة والتنمية الريفية من مديرية مركزية مقرها الجزائر العاصمة مقسمة إلى 5 مديريات فرعية وكل مديرية فرعية تضم مجموعة مديريات فرعية أخرى كلها على مستوى ولاية الجزائر العاصمة. أما بالنسبة لباقي مناطق الوطن فتتواجد على مستوى كل ولاية مجموعة جهوية للاستغلال تدير عدد محدد من الوكالات وذلك بفضل الدعم الحكومي وبذلك يصل عدد الوكالات الجهوية للاستغلال المتواجدة على مستوى الوطن الى 40 مجموعة جهوية تدير 286 وكالة محلية.

الشكل رقم 03 : الهيكل التنظيمي للبنك .



المصدر: أمانة البنك BADR

المبحث الثاني : عموميات حول الوكالة المعنية بالدراسة "وكالة شلغوم العيد 833 "

نظرا للمكانة التي يحتلها بنك الفلاحة والتنمية الريفية - وكالة شلغوم العيد - عن طريق قيامه بمختلف العمليات المتعلقة بالنشاطات الزراعية عن طريق تمويل القطاع الفلاحي وعلى ضوء هذا سنقوم بإلقاء نظرة عن بنك الفلاحة والتنمية الريفية (شلغوم العيد).

المطلب الأول: التعريف بالوكالة

هي وحدة مقرها حي بلدية شلغوم العيد، يمس نشاطها تقريبا كل البلديات حيث تعرف هذه المنطقة باقتصاد متنوع في جميع القطاعات خاصة الزراعية والصناعات منها حيث يتمثل زياتنها في الصناعيين وتجار الجملة والمزارعين والموظفين ويتوفر لديهم مصلحة كبيرة من المنطقة وتتعامل معهم الوكالة في كل العمليات المصرفية كعملية الصندوق، عملية الانتماء وعمليات التجارة الدولية .

يقر مدير الوكالة منذ تنصيبه ومن خلال ملاحظته أثناء هذه الفترة القصيرة منذ توليه هذا المنصب أن الوضعية العامة مخيفة حيث يظهر عدد كبير من حالات العجز على مختلف الجوانب كما تم التخلي على ترتيب الوثائق والتي أثرت سلبا على بطاقات الإمضاء CA10 إلى جانب هذا فان اليوميات المحاسبية ملقاة على الأرض في قاعة الأرشيف في ظروف سيئة . إضافة إلى المسك السيئ للسجلات من طرف المختصين في المجال وخاصة فيما يتعلق بجدول استحقاق الصكوك المصادق عليها. كما أقر أيضا المدير في المجال وخاصة فيما يتعلق بجدول استحقاق الصكوك المصادق عليها، التي استمرت طيلة سنوات النشاط وقد أوضح المدير أن وضع المهني حالته رديئة جدا ومع ذلك فإن قدرة الاستقبال مرضى تتكون الوكالة من:

- المدير .
- رئيس المصلحة.
- 4 موظفين مكلفين بالدراسات.
- 5 منفيين يعملان باليد.
- كاتب على آلة الرافنة.

وهذا النقص في الموظفين يؤثر سلبا على الوكالة نظرا الحجم العمل والنشاط الذي تعرفه وتشهد الوكالة أن حالة تطهير في كل الميادين منها تدقيق حسابات الزبائن، تطهير تسيير الوكالة، تحصيل الديون، جميع الموارد .


المطلب الثاني . الهيكل التنظيمي للوكالة:

يتكون الهيكل التنظيمي للوكالة من الوظائف التالية:

- 1- وظيفة الشباك : تنحصر عملياته في :
 - فتح الحسابات البنكية (عملية السحب والإيداع).
 - وضيفة ما وراء الشباك : التحويلات البنكية.
- 2- وضيفة المحافظة: وهي أهم مصالح الوكالة همتها التسوية الشيكات بين المتعاملين لها ويركز عمل المحافظة على:
 - التحصيل وذلك عن طريق المقاصة خلال 48 ساعة.
 - الخصم: خصم أوراق التجارية وأخذ العمولة مقبل ذلك.
- 3- وظيفة العمليات الخارجية:

تقوم بمختلف العمليات الخاصة بعملية الصعبة إضافة إلى العمليات الخارجية التجارية.

شكل رقم 04: مخطط الهيكل الإداري للوكالة



المصدر : مصلحة أمانة البنك BADR

في المبحث سوف نتطرق إلى آليات منح قرض الاستغلال ومدا بأخذ ملف طلب القرض الاستغلال لتمويل مشروع استثماري للتوسع كمثل لإيضاح إطار دراستنا المتعلقة بتمويل مشاريع استثمارية محلية.

المطلب الأول : بطاقة فنية وخطوات دراسة ملف قرض الاستغلال قرض استغلال : سوف نتطرق الى دراسة ملف قرضا لاستغلال كالآتي:

أولاً: بطاقة فنية :

- المستفيد SPA Abattoir CI-L.

شركة صناعة مختصة في صناعة وتجهيز الدواجن الجاهزة مقرها شلغوم العيد ولاية ميله، هي مؤسسة طالبة قرض استغلال بهدف تمويل مشروع توسعها في إطار قانون الاستثمارات المحلية والمتمثل في الحصول على قرض بغية شراء الدجاج من مربي دجاج لعدم اكتفاء الحواضن الخاصة لهذه المؤسسة التي تدخل مباشرة في تحضير الدجاج الجاهز وتوزيعه على كافة تراب الولاية والجهويات المحلية الأخرى.

- لشكل القانوني: الشركة ذات أسهم.
- نشاط المؤسسة: تحير الدجاج الجاهز وبيع البيض.
- رأس مال الشركة : 100.000 دج.
- العنوان : شلغوم العيد.
- تاريخ طلب القرض: الطلب كان في : 2011/03/26.
- مانح القرض : بنك الفلاحة والتنمية الريفية badr وكالة شلغوم العيد 833.

طبيعة القرض:

- تجديد قرض فصير الأجل 100000 دج.

ثانيا : خطوات دراسة ملف قرضا لاستغلال : يجب اتباع الخطوات التالية:

1- إجراءات منحة:

قصد الحصول على قرض لشراء الدجاج من مربي دواجن تقدم إلى بنك الفلاحة والتنمية الريفية لملف خلافا عما ذكرنا سابقا من الوثائق اللازمة في مثل هذه الحالات ويتضمن ما يلي:

- القيمة الإجمالية للمشروع : 100000 دج.
- القيمة الإجمالية للقرض : 100000 دج.

محل القرض : شراء الدجاج لمباشرة نشاطه الاستغلالي.

- الإمكانية المتوفرة.

| القيمة | طبيعة المعدات |
|-----------------|---------------------------|
| 1908.562.00 دج | -مباني والأراضي |
| 194.627.00 دج | -معدات النقل |
| 5.186.505.00 دج | -معدات الإنتاج والاستغلال |

2- الخطوات التي يتبناها ملف القرض الاستغلال:

- بعد تقييم المؤسسة لملف القرض وبعد دراسته من طرف مصلحة الاستغلال فإن هذه الأخيرة ستحوله مباشرة إلى إدارة الوكالة أين يقدم مدير الوكالة رأيه في منح القرض أو عدمه إلى جانب إلى إدارة المقدمة من طرف موظفي مصلحة الإستغلال وهذا بعد إجراء جميع التحليلات والدراسات اللازمة لذلك.
- المرحلة المالية تتمثل في تحويل ملف القرض إلى مستوى أعلى في الهيكل التنظيمي للبنك وهو إدارة الوحدة التي تقوم بدورها حيث يقوم مديرها بإبداء رأيه فيما يخص هذا القرض.
- يقوم مدير الوحدة بدوره بتحويل الملف إلى المدير المكلف بالمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة.
- في المرحلة التالية يحول مدير المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة إلى رئاسة البنك أو الرئيس المدير العام للبنك.
- في المرحلة الأخيرة بعد دراسة المدير العام للبنك لملف القرض فإنه يحوله إلى لجنة القرض .

لجنة القرض : le guide de credit: هي لجنة تتغير حسب المستويات وتعتبر كمقياس حسن الأعضاء المكونين لها.

لجنة القرض الخاصة بالوكالة: تتكون من مدير الوكالة إضافة إلى موظف من مصلحة الانشغال وتتكون عندما تصل قيمة القرض المطلوب 250.000 دج.


لجنة القرض الخاصة بالوحدة: تتكون من مدير الوحدة إضافة إلى نائب مدير المكلف بالانشغال وتقوم عندما تصل قيمة القرض المطلوب 500.000 دج.

لجنة القرض الخاصة بإدارة المكلفة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: وهي تتكون من مدير الاستغلال إضافة إلى المسؤول المكلف بالتجارة وتقوم عندما تتجاوز قيمة القرض المطلوب 150.000 دج.

صلاحيات لجنة القرض:

- دراسة الطلبات لتمويل كل من الاستغلال والاستثمار وإعطاء الموافقة الأولية للمدير.
- تقدم هذه الموافقة أو الرفض إلى المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة أو المتوسطة.
- يقدم المدير المكلف بالمؤسسات الصغيرة أو المتوسطة الموافقة أو الرفض إلى مدير الوكالة.
- وفي آخر مرحلة يقدم الرد إلى المؤسسة الطالبة للقرض من طرف مدير الوكالة.

الشكل 05 : المستويات التي يمر بها طلب القرض



المصدر : بنك الفلاحة والتنمية الريفية

المطلب الثاني : التحليل المالي لملف القرض و خلاصة الدراسة

بعد تقديم المستفيد ملف القرض المتضمن جميع الوثائق اللازمة الإدارية منها والمحاسبية والضريبية، إضافة إلى قرض مكتوب وموقع عليها من قبل شخص مؤهل، يدرس هذا الطلب أولاً على مستوى الوكالة لمعرفة قدرتها على تلبية الطلب في أجل أقصاه أسبوع من تاريخ إيداع الملف. أما في حالة عدم قدرة الوكالة على تلبية الطلب لأن المبلغ يفوق قدراتها ترسله إلى المستويات الأخرى الذكر.

أولاً : التحليل المالي لملف القرض:

على مستوى قسم القروض في البنك يقوم موظف (ة) المسؤول عن هذا القسم بدراسة الوثائق والميزانيات المالية والمحاسبية المقدمة من طرف المستفيد والمذكورة سابقا وهذا قصد معرفة رسمية لأمواله الخاصة ونسبة تغطية الأموال الخاصة للديون وكذلك نسبة المردودية المحققة في السنتين الأخيرتين من تاريخ طلب القرض .

1- تحويل الميزانية المحاسبية الى ميزانية مالية :

وبعد إعادة ترتيب ودراسة الميزانية المحاسبية لسنة 2012 ولسنة 2013 سمحت لنا هذه الأخيرة بالحصول على الميزانية المالية سنة 2012 و 2013 كم يلي :

| 2012 | 2013 | الخصوم | 2012 | 2013 | الأصول |
|----------|----------|-------------------|----------|----------|----------------------------------|
| 7172055 | 7692055 | الأموال الدائمة | 9419009 | 7338649 | الأموال الثابتة |
| 7172055 | 7672284 | أموال خاصة | | | الاستثمارات |
| 100000 | 100000 | رأس المال | 2651429 | 1908562 | معدات وأدوات |
| 10000 | 10000 | احتياطات ق | 308808 | 194627 | معدات نقل |
| 6935340 | 7024041 | نتائج قيد التخصيص | 6458771 | 5186505 | تجهيزات أخرى للإنتاج والأشغال |
| 126715 | 538243 | فرق التقدير | | 49000 | VIU |
| | | د ط أ | 8295939 | 9635633 | الأصول المتداولة |
| 10542893 | 92530443 | د ق أ | 424895 | 552768 | قيم الاستغلال |
| 38046878 | 1217564 | حسابات جارية | | | قيم غير جاهزة |
| 5076983 | 4375287 | موردون | | 48845 | حقوق الاستثمار |
| 1265432 | 2487542 | ضرائب ورسوم | 4032897 | 1491390 | زبائن |
| 353600 | 172660 | ديون الاستغلال | 1763606 | 1760649 | تسبيقات الاستغلال |
| | | تسبيقات بنكية | | | قيم جاهزة |
| | | | 1574541 | 807081 | متاحات |
| 16974327 | 11714948 | المجموع | 16974327 | 11714948 | المجموع |

المصدر : أمانة البنك BADR

2- حساب مؤشرات التوازن المالي:

رأس المال العامل (fr) : أصول المتداولة - أموال الدائمة - أصول الثابتة.

- احتياجات رأس المال العام (dfr) = أصول المتداولة - متاحة - ديون قصيرة أجل + سلفيات مصرفية.

الخزينة BFR-FR=(TR)

| المؤشر | 2012 | 2013 |
|--------|---------|--------|
| FR | 1029 دج | 344 دج |
| BFR | 1029 دج | 344 دج |
| TR | 2058 | 0 دج |

إن تحليل الميزان 2012 والوضعية المحاسبية المتوقعة 2013/11/30 وبعد اعتماد الترتيب سمح لنا بإثبات أن الهيكل المالي للمؤسسة التي هي في حالة دراسة بأن نشاط المودع لسنة 2013 حققت حوالي 842531800 دج وهذى يظهر توازن الوصفية من خلال تغطيت الموارد الدائمة (الأموال الدائمة) لا جمالية الأصول الثابتة .

3- تحديد النسب المالي اللازمة :

أ. نسبة السيولة :

$$\text{نسبة السيولة 2012} = \frac{\text{الأصل المتداولة } 8995939}{\text{ديون قصيرة أجل } 10542893} = 0.89$$

نلاحظ أن سنة السيولة أقل من الواحد فهي في حالة سيئة وخطيرة وعليها أن تراجع هيكلها المالي بزيادة الديون طويلة الأجل وأرأس مالها الخاص أو تخفيض ديونها القصيرة وزيادة أموالها المتداولة .

$$\text{نسبة السيولة 2013} = \frac{\text{الأصل المتداولة } 9635633}{\text{دق أ } 92530433} = 1.03$$

نلاحظ أن نسبة السيولة أكبر من الوحدة وهذا يدل على أن رأس المال العام موجب وأن أصول المتداولة مغطاة جزء من الأموال الدائمة .

من النسبتين السابقتين سجل زيادة إيجابية في نسبة السيولة هذا يعني إن المؤسسة تستطيع تسديد التزاماتها - في سنة 2013.

ب-نسب المردودية:

| 2012 | 2013 | نسبة المرد ودية |
|---|---|--|
| $0.07 \text{ دج} = \frac{1261715}{16974327}$ | $0.03 \text{ دج} = \frac{538243}{17714948}$ | نسبة المرد ودية التجارية د ط أ ح الخصوم |
| $0.017 \text{ دج} = \frac{126715}{7172055}$ | $0.07 \text{ دج} = \frac{538243}{17714948}$ | نسبة المردودية الأموال الخاصة د ط أ أموال خاصة = |
| $1.47 \text{ دج} = \frac{105428933}{7172055}$ | $1.20 \text{ دج} = \frac{925304}{7672283}$ | نسبة المديونية = الديوان/الأموال الخاصة |

ملاحظة الدراسة:

- نلاحظ أن نسبة المردودية الأموال الخاصة تسجل انخفاضا حساسا في سنة 2013
- أما لنسبة مردودية الأموال الصافية والاقتصادية فهي غير مهمة الدراسة
- بالنسبة لمردودية الديوان نلاحظ أن الأموال الخاصة لسنة 2013 غير قادرة على تغطية الديوان والتزامات المؤسسة.

4- طاقة التمويل الذاتي:

طاقة التمويل الذاتي 2012 = النتيجة الصافية قبل التوزيع + مخصصات المؤونات فائض قيمة المنازل عند الاستثمار.

$$126415 + 4995535 = \text{CAF}2012$$

$$5123000 = \text{CAF}2012 \text{ دج}$$

$$76000000 + 538000 = \text{CAF}2013$$

$$8138000 = \text{CAF}2013 \text{ دج}$$

الملاحظة:

نلاحظ أن طاقة التمويل الذاتي قد ارتفعت سنة 2013 زهي باللغة الأهمية والمؤسسة تستطيع مواجهة احتياجات الخزينة فهذه القيمة تعبر عن قدرة المؤسسة في تمويل نفسها ويستعمل هذا المبلغ في:

- إمكانية تمويل الاستثمارات وبالتالي يؤخذ بعين الاعتبار في برامج الاستثمار لمؤسسة.
- إمكانية دفع فوائد الأسهم والسندات.
- إمكانية تصحيح أوتعديل عدم كفاية رأس المال العامل الصافي أي تحقيق شروط التوازن الدائم برفع الأموال الخاصة بقيمة التمويل الذاتي
- إن هذا القرض الأجل والذي قيمته 100000 دج يسمح بمواجهة احتياجات الخزينة.

المطلب الثاني: خلاصة الدراسة ورد البنك (القبول)

بعد الإطلاع على ملف القرض ودراسة الجوانب التقنية والاقتصادية للقرض وتحليل ميزانيتي السنتين التي تسبق تاريخ طلب القرض، قرر بنك الفلاحة والتنمية الريفية ما يلي:

لمدة ثلاثة سنوات من القرض لم يجد أية صعوبة في تعاملنا مع المستفيد (SPA ballalou)ch سواء من ناحية استعمال القرض أو من منم ناحية من ناحية التسديد شرفنا تعاملنا معه بدفع قيمة القرض في مواليد الاستحقاق وبالتالي كان ردنا قبول طلب المستفيد وهذا بمراسلة من قبله موجهة إلى طالب القرض صادرة بتاريخ: 2013/04/25 التي تضمنت ما يلي:

- مبلغ القرض الممنوح 100000 دج

أما فيما يخص الضمانات تم أخذ الإجراءات التالية :

- قيمة المبلغ بالعملة الصعبة 53040 أورو.
- قيمة المبلغ ب الدينار الجزائري 500000 دج.
- معدل الفائدة المطلق: DM=9%.
- مدة التسديد: كل 3 أشهر لمدة سنة.
- معدل الفائدة التأخير: 10%.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل تعرفنا إلى البنك الفلاحة والتنمية الريفية بمختلف مديرياته المركزية وكذا المديريات الرئيسية، كما يقدمه من الخدمات والمنتجات المصرفية المتنوعة التي من شأنها أن تحرك العجلة الاقتصادية للبلاد خاصة تنشيط الاستثمارات والمحلية بخصوص واخذ مثال وكالة شلغوم العيد وتعرفنا على مختلف مستويات واليات منح قرض الاستغلال بموجب تمويل مشروع استثماري محلي توسعي .

الختمة

الخاتمة

يتوقف بناء اقتصاد وطني علي درجة تطور النظام المصرفي الذي يهيئ المناخ ويتفاعل مع متطلبات الاقتصاد وقيام هذا الأخير بدور الوساطة المالية علي أحسن وجه من خلال وضع سياسة عمل رشيدة يستعين بها متخذوالقرارات في البنوك بما يتناسب والمرحلة الجديدة.

ان أصعب القرارات التي يواجهها المصرفي في عمله هي تلك المتعلقة بعمليات الاقراض كونها غالبا ما تكون محفوفة بالمخاطر خاصة في ظل الظروف الاقتصادية الحالية التي تمتاز بعدم الاستقرار.

فالبنك ليس حرا في تعاملاته مع الغير لأن هناك عدة عوامل تتحكم في قدرته علي منح القروض منها ما هوخارجي عنها يفرضها عليه المحيط الخارجي كما يبقي التصنيف الأساسي للقروض هو معيار زمن باعتباره السبب الأساسي في وجود الأخطار بمختلف أنواعها لكن لا ننسي أن هناك ضمانات تبقي وسيلة تزيد من ثقة البنك وأخذ الاحتياطات اللازمة في المستقبل لذلك نجد ان الاستثمارات تواجه اختناقا في اكتمالها خاصة في مرحلة الاستغلال.

وفي اطار دراستنا للموضوع وهوواقع قروض الاستغلال في البنوك التجارية ودورها في تمويل الاستثمار المحلي قمنا باستعراض ماهية الاستثمار حيث تكمن اهميتها ترقية الاقتصاد الوطني في ظل العولمة والاقتصاد السوق.

كما توصلنا الى اهمية ودور الكبير التي تلعبه قروض الاستغلال في تمويل الاستثمار المحلي اضافة الى الاجراءات المتخذة لمنح قروض الاستغلال في دراسة تطبيقية في بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

نتائج الدراسة:

من خلال هذه دراسة توصلنا الى مجموعة من نتائج هي:

- 1-للاستثمار اهمية بالغة في تحريك العجلة الاقتصادية والنهوض بمجتمع راقي وحضاري.
- 2-تعتبر القروض المصرفية من اهم الموارد التي تمول المشاريع الاستثمارية.
- 3-تسعى الدولة الى تطوير امكانياتها من اجل توفير مناخ استثماري جيد اضافة الى جذب استثمارات الاجنبية.
- 4-ان تطور الاستثمار المحلية وانتشارها ونجاحها دليل على ازدهار الاقتصادي للبلد.
- 5-قروض الاستغلال هي مورد اساسي لنومشاريع الاستثمارية وبلوغها لاهدافها.
- 6-ان البنوك نقطة اساسية لتدعيم المشاريع الاستثمارية من خلال الخدمات المصرفية التي تتيحها لرجال الاعمال.

ويمكن اقتراح ما يلي من خلال النتائج السابقة:

- 1- على الدولة بذل مجهودات جبارة من اجل انجاح المشاريع الاستثمارية سواءا بالقطاع العام او القطاع الخاص.
- 2- على الدولة القيام بندوات علمية لاكتساب الخبرات في مجال تسيير الاستثمار.
- 3- على البنوك التي تعمل تحت اطار الصيرفة الجزائرية خاصة بنك الفلاحة والتنمية الريفية تقديم تسهيلات لطالبي القروض وايجاد البدائل اوتطوير من الوسائل التقليدية فيما يخص الضمانات واسعار الفائدة.
- 4- على طالبي القروض اللجوء الى المصارف الاسلامية لحل ازمة الوقوع في الازمات المالية.

نتائج إختبار الفرضيات:

- بالنسبة للفرضية الأولى محققة بحيث تعتبر الإستثمارات مشاريع هدفها القضاء على البطالة وتحقق التنمية المحلية.
- بالنسبة للفرضية الثانية محققة حيث أن القروض المصرفية تمثل أحد وأهم موارد التمويل الخارجية بالنسبة للمؤسسة.
- بالنسبة للفرضية الثالثة محققة بحيث أن قروض الإستغلال تساهم بقدر معين بالنهوض بالإقتصاد الوطني.
- بالنسبة للفرضية الرابعة محققة وذلك بإعتبار بنك الفلاحة والتنمية الريفية الممول الأول للإستثمارات المحلية خاصة المتعلقة بالنشاط الزراعي والفلاحي.

أفاق الموضوع:

إنأهم النتائج التي توصلنا إليها في دراسة اتاحت لنا افاق بحثية تعد من اهم مواضيع الدراسة ويكن ايجازها في ما يلي :

- 1-يعتبر قرض الاستغلال أهم مورد لتمويل استثمار المحلي.
- 2-يعتبر التحليل المالي لملف القرض الاستغلال من أهم عوامل نجاح العملية الاقراضية للمشروع.

الملاحق

قائمة

المراجع

المراجع باللغة العربية:

ا. الكتب:

- 1- أحمد غنيم ،صناعة قرارات الائتمان و التمويل في اطار الاستراتيجية الشاملة للبنك ،مطبعة المستقبل ،القاهرة ،1998
- 2- بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية عمليات و تقنيات ،ديوان المطبوعات الجامعية ،قسنطينة ،الجزائر
- 3- خالد امين عبد الله ،اسماعيل ابراهيم الطراد،ادارة العمليات المصرفية المحلية والدولية ،دار وائل لنشر ،عمان الاردن ،2006
- 4- دريد كامل ال شبيب ،الاستثمار و التحليل الاستثماري ،دار اليازوري لنشر ،عمان الاردن ، 2009
- 5- رحيم حسن ،الاقتصاد المصرفي مفاهيم -تحاليل-تقنيات ،دار البهاء لنشر و التوزيع ،الجزائر 2008
- 6- زياد رمضان، مبادئ الاستثمار المالي و الحقيقي ،دار الوائل لنشر والتوزيع ،الاردن ،1999
- 7- سمير خطيب ،قياس و ادارة المخاطر المصرفية ،منشأة المعرف الاسكندرية ،مصر ،2005 8-شاكر قزويني ،محاضرات في الاقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،2000
- 8- طارق عبد العال حماد ،ادارة المخاطر ،دار الجامعة الاسكندرية لنشر و التوزيع ،مصر،2003
- 9- طاهر لطرش ،التقنيات البنكية،الديوان المطبوعات الجامعية الجزائر ،1993
- 10- طلعت أسعد عبد الحميد ، الإدارة الفعالة لخدمات البنك الشاملة ، مكتبة شرقي ، السعودية ، 1998
- 11- عبد الحميد عبد المطلب ،البنوك الشاملة و عملياتها و ادارتها ،دار الجامعة الاسكندرية القاهرة ،2000
- 12- عبد المعطي رضا محفوظ ، أحمد جودة ، إدارة الائتمان ، دار وائل للنشر و التوزيع ، عمان الأردن ، 1999
- 13- قاسم نايف علوان ، ادارة الاستثمار بين النظرية والتطبيق ،دار الثقافة لنشر و التوزيع ،الاردن ،2009
- 14- محمد سعيد سلطان ،ادارة البنوك ،دار الجامعة الجديدة الاسكندرية ،مصر ،2005
- 15- محمد عثمان اسماعيل ،اساسيات دراسة الجدوى الاقتصادية و قياس المخاطر ،القاهرة ،1999
- 16- محمد كمال الحمزاوي ،اقتصاديات الائتمان المصرفي ،مشاة المعارف الاسكندرية ،الطبعة الثانية ،مصر ،2007
- 17- منير ابراهيم هندي ،ادارة الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني ،الوراق لنشر والتوزيع ،الاردن ،2000

18- منير اسماعيل ابو شاور و اخرون ،النقود والبنوك ،مكتبة المجمع العربي لنشر و التوزيع ،الاردن
2011،

II. رسائل الماجستير والدكتوراه

- 19- لودجي حفيظة ،تسيير مخاطر القروض باستخدام القرض التقطيبي ،رسالة ماستر ،تخصص بنوك
،قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة سطيف،2011
- 20- لوي فتحي محمد نصر ،دور هيئة تشجيع الاستثمار في تشجيع الاستثمار المحلي والاجنبي في
فلسطين ،دراسة حالة قطاع غزة ،رسالة ماجستير ،تخصص ادارة الاعمال ،كلية التجارة ،جامعة
الاسلامية غزة ،فلسطين،2008
- 21- منصورى الزين ،اليت تشجيع الاستثمار كأداة لتمويل التنمية الاقتصادية ،رسالة دكتوراة في العلوم
الاقتصادية ،جامعة الجزائر.
- 22- منصورى علي ،دور الرقابة الداخلية في التحكم في المخاطر المصرفية ،رسالة ماجستير ،تخصص
بنوك ،قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة سطيف 2008
- 23- موترفي امال ،تسيير القروض القصيرة الاجل ،رسالة ماجستير ،قسم العلوم الاقتصادية ،جامعة
سطيف ،2001
- 24- نعيمة بن عامر ،بنوك التجارة و تقييم طلبات الائتمان ،رسالة ماجستير ،تخصص بنوك ،قسم العلوم
الاقتصادية ،جامعة سطيف ،2001.

III. المداخلات والمقالات:

- 25- ابن حمودة، تقنيات مصرفية ، فرع مالية ، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير ، جامعة الجزائر ،
سنة 2003 - 2004
- 26- بن بالقاسم سفيان ، التسيير المالي ، فرع محاسبة، كلية علوم اقتصادية و علوم التسيير ، جامعة
الجزائر ، سنة 2003
- 27- حسين بلعجوز، ادارة المخاطر البنكية و التحكم فيها ،مداخلة مقدمة لملتقى الدولي حول المنظومة
المصرفية ،جيجل ، يومي 6-7 جوان 2005
- 28- القروض المصرفية و معايير منحها ،نشرة توعية معهد الدراسات المصرفية، الكويت ،العدد
2005/07،11
- 29- مفتاح صالح ،معارفي فريدة، ،إدارة المخاطر واقتصاد المعرفة، مداخلة مقدمة إلى مؤتمر العلمي
الدولي السابع،جامعة الزيتونة ،الاردن ،يومي :16-17 افريل 2007

30- وصاف سعدي ،قويدري ،واقع مناخ الاستثماري في الجزائر و الحوافز و العوائق ، مجلة العلوم الاقتصادية ، جامعة ورقلة ، الجزائر ،2008

المراجع باللغة الفرنسية

31-BOND INOT/J.CFRABOT,TECHNIQUE ET PRATIQUEBANCAIRE,EDITION SIREY-PARIS1978

32-LAMALI BAHDJ,SOCIETE INTER BANCAIRE DE FORMATION TECHNIQUE BANCAIRE ,DIPLOME DETUDES ,SUPERIERS DE BANC ,ALGER,2003

33-LUC BERNET,ROLANDE ,PRINCIPES DETECHNIQUE BANCAIRE ,EDITION PARIS ,2008